

جُزْءٌ فِي تَصْحِحَ حَدِيثِ الْقُلَّةِ وَالْكَلَامِ عَلَى سَانِدِهِ

تأليف

الحافظ صالح الدين خليل بن كيكلدي العلائي
رحمه الله تعالى

حققة وخرجه

أبو سعيد الحويني الأشري

عَمَّ اللَّهُ عَنْهُ

الطبعة
مكتبة التربية الإسلامية
لإحياء التراث الإسلامي
ت: ٨٦٨٦ - ٥

الطبعة الأولى للكتاب

١٤١٢ - ١٩٩٢ م

كافة الحقوق محفوظة

الناشر :

مكتبة التربية الإسلامية لإحياء التراث الإسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ تَعَالَى نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُ بِهِ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ تَعَالَى
مِنْ شَرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا . مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضْلَلَ لَهُ ، وَمَنْ يَضْلِلُ
فَلَا هَادِي لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ
مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أَمَّا بَعْدُ .

فَإِنْ أَصْدَقُ الْحَدِيثَ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَخَيْرُ الْهَدِيٍّ هَدِيٌّ مُحَمَّدٌ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتِهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ
بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .

فَهَذَا جَزءٌ بَدِيعٌ نَادِرٌ يَظْهَرُ لَأَوَّلِ مَرَّةٍ - فِيمَا أَعْلَمُ - مِنْ مَصْنَفَاتِ
الْحَافِظِ الْفَقِيهِ الْأَصْوَلِيِّ صَلَاحِ الدِّينِ الْعَلَائِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، فِيهِ - عَلَى
صَفَرِهِ - عِلْمٌ جَمِيعٌ ، وَتَحْقِيقَاتٌ رَصِينَةٌ ، وَتَحْرِيرَاتٌ مُتَيِّنةٌ ، فَاضَّ بِهَا قَلْمَانِيُّ
الْمُؤْلِفُ فِي سَلَاسَةٍ نَادِرَةٍ تَعُودُنَا هَا مِنْهُ . وَقَدْ عَلَقْتُ عَلَيْهِ تَعْلِيقَاتٍ يَسِيرَةً مِنْ
رَأْسِ الْقَلْمَانِيِّ ، سَمِحَّ بِهَا وَقْتِي ، وَقَدْ ظَلَّ هَذَا الْجَزءُ حَبِيسًا عَنْدِي أَكْثَرَ مِنْ
عَامٍ رَجَاءً أَنْ أَفْرُغَ لَهُ وَأَنْقُلَ عَلَيْهِ مَا كُنْتُ كَتَبْتُهُ مِنْذُ نَحْوِ عَشْرِ سَنَوَاتٍ فِي
جَزْءٍ لِي حَوْلَ هَذَا الْحَدِيثِ سَمَيْتُهُ « دَرِءُ الْعَبْثِ عَنْ حَدِيثٍ إِذَا بَلَغَ الْمَاءَ قَلْتَيْنِ
لَمْ يَحْمِلْ الْخَبْثَ » قَصَدْتُ الرَّدَّ بِهِ عَلَى الْكَوْثَرِيِّ إِذَا زُعمَ أَنَّهُ لَمْ يَصْحِحْهُ إِلَّا
الْمُتَسَاهِلُونَ ، وَقَدْ ضَاعَ مِنْ هَذَا الْجَزءِ بَعْضُ أُوراقٍ تَعْلَقَ بِالرَّدِّ الْفَقِيهِيِّ .

فَكُنْتُ أَرْدُتُ أَنْ أَجْعَلَ مَوْلَفِي فِي حَوَاشِيِّ جَزءِ الْحَافِظِ الْعَلَائِيِّ ، وَهَذَا

أَخْرَثْ طبُعَهُ ، لِكُنِي لَمْ أَجِدْ وَقْتًا لِذلِكَ ، فَاضْطُرْرَتْ بَعْدَ هَذَا التَّأْخِرِ أَنْ
أَدْفَعَهُ لِلطَّبِيعَ عَلَى الْحَالِ الْأُولَى الَّتِي أَخْرَثَ الْكِتَابَ مِنْ أَجْلَهَا ، فَقَدْرَ اللَّهُ وَمَا
شَاءَ فَعَلَ وَلَكُلَّ أَجْلٍ كِتَابٌ . وَلَعَلَى إِنْ سَدَدْتُ النَّقْصَ الْوَاقِعَ فِي « دَرَءُ
الْعَبْثُ » أَبَادَرَ إِلَى نَسْرَهُ قَرِيبًا بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوَّلًا وَآخِرًا ،
ظَاهِرًا وَبَاطِنًا .

وَكَتْبَهُ

رَاجِي عَفْوَ رَبِّهِ الْغَفُورِ
أَبُو إِسْحَاقَ الْخَوَيْنِيِّ الْأَثْرَى
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ
رَجَبُ الْفَرْدُ / ١٤١٠ هـ

تَرْجِمَةُ الْمُصَنِّف

هو الشيخ الإمام ، العلامة المحقق الكبير ، حجة الحفاظ ، وعمدة العلماء ، محدث الفقهاء ، وفقيه المحدثين ، أحد صدور العلم الأفضل ، المحدث الفقيه ، الأصولي ، الفرضي ؟ الحافظ صلاح الدين أبو سعيد ، خليل ابن الأمير سيف الدين كيكيلدي بن عبد الله العلائي الدمشقى الشافعى مذهبًا ، الأشعرى عقيدةً (سامحه الله) .

ولد في ربيع الأول سنة أربع وتسعين وستمائة (٦٩٤) للهجرة في مدينة دمشق .

وكان أبوه يعمل في الجيش التركى ، ولذا كانت نشأة العلائى نشأة عسكرية دينية .

وذكر الشوكانى في « البدر الطالع » (٢٤٥/١) أنه كان يزور الجناد ، ثم ليس زائرًا للفقهاء .

بدأ طلب العلم بدمشق ، فكان أول سماعيه للحديث في سنة ثلاثة وسبعين للهجرة ، سمع فيها « صحيح مسلم » على شرف الدين الفزارى خطيب دمشق ، وفيها كمل عليه ختم القرآن ، ثم سمع « صحيح البخارى » على محمد بن أبي العز بن مشرف الأنصارى سنة أربع وسبعين ، وفيها ابتدأ بقراءة العربية وغيرها من العلوم وفي سنة إحدى عشرة وسبعين (٧١١) رحل إلى بيت المقدس بصحبة شيخه كمال الدين الزملكانى الذى لازمه في حضره وسفره ، وسمع بالقدس من زينب بنت أحمد بن شكر المقدسي وغيرها . وفي سنة عشرين وسبعين رحل إلى مكة ، وحج مع شيخه كمال الدين

المذكور ، وسمع في مكة من الشيخ رضي الدين إبراهيم بن محمد بن إبراهيم ابن أبي بكر الطبرى إمام المقام الشافعى . ثم عاد إلى القدس . وبعد مدة سافر إلى مصر ، وحج مراراً وجاور ، ثم رجع إلى بيت المقدس وظل به حتى مات . رحمه الله .

وكان إماماً حافظاً ، محدثاً ، ثبتاً ثقةً ، عارفاً بمذهبـه ، وبأسماء الرجال والعلل والمتون ، فقيهاً ، أصولياً ، متكلماً ، أديباً ، شاعراً ، لم يختلف بعده في الحديث مثله . وكان متقدناً في كل باب ؛ يحفظ ترافقـمـ أهل العصر ومن قبلهم ، وكان له ذوق في الأدب وحسن النظم ، مع الكرم وطلاقـةـ الوجه ، وقد آتاه الله تعالى الذكاء النادر ، والعقل الراجح ، والفهم الدقيق ، والصبر على التنقيح والتدقيق ، مع البيان السهل القريب ، فأمكنـهـ الغوص في جملة من العلوم ، وضرب منها بأوفر سهم ، وألف التأليف الكثيرة الفريدة . ولما كان العلـائـىـ بهذه المنزلة الفريدة في الفنون ، كان جديراً بأن يتتصدر لإفادة الطلبة .

فقد ولـىـ تدريسـ الحديثـ بالناصريةـ سنةـ ثمانـ عشرـةـ وسبعينـ مائـةـ ، ثم درسـ بالمدرسةـ الأسديةـ سنةـ ثلاثـ وعشرينـ وسبعينـ مائـةـ ، ثم درسـ في حلقةـ صاحبـ حمصـ ، وهـىـ دارـ الحديثـ الحمصـيةـ سنةـ ثمانـ وعشرينـ وسبعينـ مائـةـ ، نـزـلـ لهـ عنهاـ شـيخـهـ الحـافظـ أبوـ الحـجاجـ المـزـىـ .

قالـ الـذـهـبـيـ فيـ «ـ العـبـرـ »ـ :ـ فـيـ سنـةـ ثـمـانـ وـعـشـرـينـ وـسـبـعـمـائـةـ وـمـنـهـاـ فـيـ المـحـرمـ درـسـ العـلـائـىـ بـحلـقـةـ صـاحـبـ حـمـصـ بـخـضـرـةـ القـضاـةـ ،ـ فـأـورـدـ درـساـًـ باـهـرـاـ نحوـ سـيـمائـةـ سـطـرـ .

وقـالـ ابنـ كـثـيرـ فيـ «ـ تـارـيـخـهـ »ـ :ـ فـيـ سنـةـ ثـمـانـ وـعـشـرـينـ وـسـبـعـمـائـةـ وـفـيـ يومـ الـأـرـبـاعـ ثـانـيـ المـحـرمـ درـسـ بـحلـقـةـ صـاحـبـ حـمـصـ الشـيـخـ الحـافظـ صـلاحـ الدـينـ العـلـائـىـ ،ـ نـزـلـ عنـهـ شـيخـنـاـ الحـافظـ المـزـىـ ،ـ وـحـضـرـ عـنـهـ الفـقهـاءـ وـالـقـضاـةـ

والأعيان ، وذكر درساً حسناً مفيداً

ثم انتقل العلائى إلى القدس مقينا فيها يدرس ، ويقتنى ، ويحدث . ويصنف
وولى التدريس في المدرسة الصلاحية بالقدس سنة إحدى وثلاثين وسبعيناً
ثم أضيف إليه درس الحديث بالتنكزية وبقى مدرساً فيها إلى أن مات كا
تولى مشيخة دار الحديث السيفية بالقدس .

وقد تلمند العلائى لكثير من المشايخ المشهورين في ذلك الوقت ، وعلى
رأسهم الشيخ الإمام ، شيخ الإسلام وال المسلمين تقى الدين أبو العباس أحمد
ابن عبد الحليم ابن تيمية ، والحافظ الناقد شمس الدين الذهبي وسليمان بن
حمزة بن أحمد المقدسى ، وأحمد بن عبد الدائم أبو بكر مسند الوقت ،
وإسماعيل بن نصر الله بن تاج الأمانة أحمد بن عساكر فخر الدين ، وإبراهيم
ابن عبد الرحمن بن ضياء الفزارى ، وإبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر
محمد الطيرى ، ومحمد بن محمد بن ممیل الشيرازى الدمشقى ،
ومحمد بن على بن عبد الواحد كمال الدين المعروف بابن الزملکانى ، والشيخ
الإمام الحافظ الكبير أبو الحجاج المزى يوسف بن الزركى عبد الرحمن بن
يوسف بن عبد الملك الدمشقى . وغيرهم من المشايخ .

ومن أشهر تلاميذه الحافظ ابن كثير ، وعبد الوهاب تاج الدين ابن
السبكي صاحب « طبقات الشافعية » .

وبدهىٌ من مثل هذا الحافظ الفقيه أن يكون مكثراً من التصنيف .
وقد تدبّرت مقدار ما طبع له من مصنفات، فوجدتـها بدعة المثال ، في غاية
التحrir ، ولم يكن عنده جمود الفقهاء ، ولا كودنة النقلة
فمن آثاره المطبوعة التي اطلعت عليها .

١ - نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذى اليدين من الفوائد ، وهو كتاب

بديع للغاية فيه فوائد جسام .

ط ٢ - تحقيق المراد في أن النهى يقتضى الفساد ، وهو فريدٌ في بابه .

٣ - بغية الملتمس في أحاديث مالك بن أنس .

٤ - إجمال الإصابة في أقوال الصحابة ، وهو كتاب بديع .

ط ٥ - جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، وهو في غاية التحرير .

٦ - (النقض)^(١) الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصايح ، ومن عجيب ما وقع لحق هذا الجزء أنه قال في (ص ١٦) تحت عنوان :

نسبة الكتاب للمؤلف :

قال : وقد سبق الزركشى إلى ذكر كتاب العلائى الإمام ابن القيم رحمه الله في الكلام على حديث « أقليوا ذوى الهبات » ، فخلط الحق بين شرح « عون المعبود » وبين شرح ابن القيم ، والذى نقله الحق ناسياً إياه لابن القيم إنما هو لصاحب « عون المعبود » فالله المستعان .

وله مصنفات أخرى كثيرة استوفاها محقق كتاب « نظم الفرائد » الأستاذ كامل شطيب الرواوى ، وكذا محقق كتاب « تحقيق المراد » الدكتور إبراهيم محمد سلقينى .

وقد كثُر شأن العلماء على العلائى ، وتزكيتهم له

١ - قال الذهبي في « المعجم المختص » : « حافظ يستحضر الرجال والعلل ، وتقديم في هذا الشأن مع صحة الذهن وسرعة الفهم » .

٢ - وقال الأسنوى : « كان حافظ زمانه ، إماماً في الفقه ، ذكياً نظاراً » .

٣ - وقال تقي الدين السبكي : « ما أعلم أحداً يصلح لشيخة دار الحديث غير ولدى عبد الوهاب وشخص آخر غائب عن دمشق » .

(١) ونشر بعنوان « النقد الصحيح »

قال عبد الوهاب السبكي : وأكثر الناس لم يفهم القائل وأنا أعرف
أنه الشيخ صلاح الدين العلائى .

وقال ابن تغري بردى في « النجوم الزاهرة » : « كان إماماً حافظاً
رحلاً ، عارفاً بمذهبة ، سمع بالشام ، ومصر ، والمحجاز وغيرها » .

وقال ابن حجر في « الدرر الكامنة » : « إنه صنف كتبًا كثيرة جدًا
سائرة ، مشهورة ، نافعة » .

وقال ابن رافع في « معجمه » : « قرأت بخط شيخنا العراق : توفي
حافظ المشرق والمغرب صلاح الدين في ثالث المحرم سنة إحدى وستين » .

وتوفي الحافظ العلائى ليلة الاثنين الثالث من شهر المحرم سنة إحدى
وستين وسبعمائة بعد حياة حافلة ، رحمه الله ، وتجاوز عنه .

* * *

وَصْفُ الْأَصْلِ

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على النسخة المحفوظة في دار الكتب المصرية - حرسها الله تعالى - ، وتقع في تسع ورقات ، وكتب على لوحة العنوان : « جزء في تصحيح حديث القلتين والكلام على أساس يده تأليف الحافظ صلاح الدين العلائي رحمه الله أمين » ، وختم الجزء بهذه العبارة : « مسألة في أن المضاعفة للصلوات في المساجد هل يقع في التوافق أم لا ؟ للحافظ صلاح الدين العلائي رحمه الله تعالى » .

فيبدو أنها كانت مجموعة من مؤلفات الحافظ العلائي ، وجزء القلتين أحدها لذلك لم أجده سيرات ولا إسناداً لهذا الجزء ، فربما كان ذلك في أول المجموعة وفي آخرها . والله أعلم .

ولم أجده أحداً نسب هذا الجزء للعلائي إلا الكوثري في تعليقه على « ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني (ص ٤٥) » .

ويقع الجزء في تسع ورقات كما ذكرت ، في كل ورقة وجهاً ، في كل وجه تسع عشر سطراً ، وخطه جميل . ولم أعلم - للعذر الذي أبديته - تاريخ كتابة هذا الجزء ، ولا اسم الناسخ .

وقد نسخته ، وضبطته ورقمته فقراتٍ ليقرب تناوله ، وعالجت الناحية الحديثية التي اقتصر عليها المصنف ، وأفذت أشياء أخرى لم يذكرها .

ووقع من الناسخ أو غيره هنات أقمتها كما تراه في الحاشية . وقد وضعت فيه ما نهى إليه علمي ، واستقرَّ عليه فهمي ، فالله تعالى

أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَهُ زَادًا إِلَى حَسْنِ الْمَصِيرِ إِلَيْهِ ، وَعَتَادًا إِلَى يُمْنِ الْقَدْوَمِ عَلَيْهِ ،
وَلَا يَجْعَلَ لَأَحَدٍ فِيهِ شَيْئًا ، إِنَّهُ بِكُلِّ جُمِيلٍ كَفِيلٌ ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنَعْمَ الْوَكِيلُ .

* * *

صور من الأصل

حمر في صحراي عمان
اللؤلؤ في العجمي
الحاجز في العلاوي

لوحة العنوان



النثرين حق يدل الحديث بقوله عند من يفعل ما في الفقه الصغار
الراوى الحديث بورفية ثبت عنه حدث ابن عباس استرابط
مع المأذن في دفع الغاسمه قال الإمام أبو سليمان الفقيه
الحادي عشر مصحح جان مقوياً بأدلة حبلى وأعن بن راجمة
وأبي عبد الرحمن العزيز بن عبد الله من صحيف الإمام أبو حسن العادلي
المتفق عليه عرض على مائة من علماء مصر على جبل حبلى مختار
النثرين وأمه لسرمه محمد وفادي للغواب عز الدين وصهره حاتم
غير صداق اسأعلم بكتابه وعلمه وحضر سبعين مائة

ـ نـ هـ نـ هـ نـ هـ نـ هـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

ـ

النَّصُّ الْمُحَقَّقُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَمَا تُؤْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ

أَمَّا بَعْدُ

١ - حَمْدًا لِلَّهِ تَعَالَى ، وَالصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .

فَهَذَا تَلْخِيصُ طُرُقِ حَدِيثِ الْقُلَّتَيْنِ ، وَمَا اعْتَرَضَ بِهِ عَلَيْهِ مِنْ
الْاِخْتِلَافِ ، وَذِكْرُ الْجَوابِ عَنْ ذَلِكَ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ :

سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَاءِ ، وَمَا يَنْوِيهُ مِنَ الدَّوَابِ
وَالسَّبَاعِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
«إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ ، لَمْ يَحْمِلِ الْجَبَثَ» .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَهَذَا لَفْظُهُ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «سُنْنَتِهِما» .

١ - حديث القلتين هذا حديث صحيح من جهة الرواية، لا شك في ذلك عند
من أنصف في استعمال القواعد .

وقد صححه الشافعى، وأحمد، وأبو عبيد، وأبن خزيمة، وأبن حبان، والطحاوى،
والدارقطنى، والبيهقى، وأبن دقيق العيد - كما في «طبقات الشافعية» (٢٤٥/٩)
لابن السبكى -، والحافظ ابن حجر، وحسنه ابن تيمية وجوده ابن معين .
قال الحاكم :

«هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين»
وقال ابن حزم في «المحل» (١٥١/١) :

« صحيح ثابت لا مغز فيه »

وقال ابن مندة :

« على شرط مسلم »

والصواب أنه على شرط الشيوخين جميعاً كما قال الحكم وحسنه الجوزقاني في « الأباطيل »، والنبوى في « المجموع » (١١٢/١) وخلق آخرون .

ولم يُصب من ضعفه من الأحناف والمالكية كابن عبد البر وابن العربي وغيرهما وقد زعم شيخ متعصبة الحنفية من المتأخرین وهو الزاهد الكوثري^(١) في « تأنيب الخطيب » أن حديث القلتين لم يصححه إلا المتساهلون ، وهذا من جرأته البالغة ، وطبيشه الذي عُرف به ، وقد ذكرت لك بعض الذين صححوه ، من لا تبلغ قامة الكوثري قدم واحد منهم .

وحسبك قول الخطابي في « معالم السنن » (٣٦/١) : « وكفى شاهداً على صحته أن نجوم الأرض من أهل الحديث قد صححوه ، وقالوا به وهم القدوة ، وعليهم المعول في هذا الباب ». اهـ . أمّا دلالة الحديث ففيها نزاعٌ طويل ، وأدلة المعارضين للدلالة قوية ، والجواب عنها ممكن .

وقد صنف في هذا الحديث خصوصاً - غير المصنف - أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي - رحمه الله - رد في ما ذكره ابن عبد البر وغيره ، ذكره ابن تيمية في « الفتاوى » (٤١/٢١) .

وصنف فيه أيضاً أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الباقي - رحمه الله - جزءاً ذكر ذلك ابن رجب في « ذيل الطبقات » (٤٣٧/٢) . ولم أقف عليهما .

وكنت صنفت في ذلك جزءاً ، انتهيت منه في سنة (١٤٠٣) هـ سنية « درء العبر عن حديث إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الحديث » ، أشبعتك فيه الكلام =

١٠ وقد وصفه سماحة شيخنا العلامة عبد العزيز بن باز حفظه الله بالجرم الأثم ، مع شدة تحريمه ذكر الناس بغير الخير ، وهذا أقل ما يقال في الكوثري .

= عليه روایة ودلالة . ونقلت غالباً - وهو الجزء الخاص بآثبات صحته - في « بذل الإحسان » (رقم ٥٢) ، وبذلت أعيده النظر فيه مرات أخرى ، لضياع بعض الأوراق منه ، فالله المستعان ، ولعلى - إن تم سد النقص - أنشره قريباً بحول الله .

وقد روى هذا الحديث أبوأسامة حماد بن أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه مرفوعاً ذكر الحديث .

أخرجه أبو داود (٦٣) ، وأبن أبي شيبة في « المصنف » (١٤٤/١) ، وعبد ابن حميد في « المنتخب » (٨١٧) وعن ابن الجوزي في « التحقيق » (٧/٩/١) ، وأبن جرير في « تهذيب الآثار » (١١٠٦) - مستند ابن عباس ، وأبن الأعرابي في « معجمه » (ج ٧ / ق ١٣٤ / ١) ، وأبن حبان (١١٨) ، والطحاوی في « المشكّل » (٢٦٦/٣) والدارقطنی (١٣٢/١ - ١٣٢/١) ، والحاکم (٢٦٠/١) ، و البیهقی (٢٦٤) والضیاء في « الختارة » (ج ٧١ / ق ٥٠١) ، والجوزقانی في « الأباطيل » (٣٢١) من طرق عن أبيأسامة به .

وقد رواه عن أبيأسامة هكذا ، « خلق ، منهم :

« إسحاق بن راهويه ، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة ، ومحمد بن العلاء ، وأبو كريب ، ويعقوب بن إبراهيم الدورقی ، وأبو عبيدة بن أبيالسفر ، ومحمد ابن عبادة ، وحاجب بن سليمان ، وهارون بن عبد الله ، وأحمد بن جعفر الوکیعی ، والحسین بن حریث ، وهناد بن السرّی ، والحسین بن علی بن عفان ، وعبد بن حميد ، وموسى بن عبد الرحمن الکندي » .

قال الحاکم :

« هذا حديث صحيح على شرط الشیخین ، فقد احتجوا جميعاً بجمعی روایته ولم يخرجوا ، وأظنهم - والله أعلم - لم يخرجوا لخلاف فیه على أبيأسامة ، على الولید بن کثیر ». اه
= وصحّحه آخرون ذكرتهم قريباً .

واختلف فيه على الوليد بن كثير ، وعلى محمد بن جعفر بن الزبير .

• أما الاختلاف على الوليد بن كثير فيه ، فقد رواه أبوأسامة ، عنه ، عن محمد بن جعفر بن الزبير كما مضى ورواه أبوأسامة أيضاً ، عنه ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عمر ، عن أبيه مرفوعاً به .

فصار شيخ الوليد بن كثير هو « محمد بن عباد » بدل « محمد بن جعفر » آخرجه أبو داود (٦٢) ، وابن الجارود في « المتنقى » (٤٤) ، وابن أبي حاتم في « العلل » (ج ١ / رقم ٩٦) ، وابن حبان (١١٧) ، وابن جرير في « التهذيب » (١١٠٨ - مسنده ابن عباس) ، وابن الأعرابي في « معجمه » (ج ١ / ق ٢/٧) ، والدارقطني (١٥/١، ١٦) والحاكم (١ / ١٣٣) ، والبيهقي (١ / ٢٦٠، ٢٦١) من طرق عن أبيأسامة به .

وقد رواه عن أبيأسامة هكذا حلق ، منهم :

« أبو بكر وعثمان ابنا أبيشيبة ، والحسن بن علي بن عفان ، ومحمد بن عثمان الوراق ، وأحمد بن زكرياء بن سفيان الواسطي ، وحجاج بن حمزة ، ومحمد بن سعيد القطان ، والحميد ، ومحمد بن حسان الأزرق ، ويعيش بن الجهم ، وأبو مسعود أحمد بن الفرات ، ومحمد بن الفضيل البلخي ، ومحمد بن عثمان بن كرامه ، وأحمد بن عبد الحميد المخارقى ، وسفيان بن وكتيع ، والحسين بن علي ابن الأسود ، وعلي بن شعيب ، وعلى بن محمد بن أبيالخصيب » .

وابعهم الشافعى ، قال : أخبرنا الثقة ، عن الوليد بن كثير بسنده سواء .
آخرجه في « مسنده » (ج ١ / رقم ٣٦) ، وفي « الأم » (٤/١) ، ومن طريقه الحاكم في « المستدرك » (١٣٣/١) وقال :

« الثقة : هو أبوأسامة ، بلا شك فيه » .

• قلت : وقد نظر أهل العلم في هذا الاختلاف ، فمنهم من رجح ،
ومنهم من جمع .

فمن رجح : أبو داود صاحب « السنن » .

فقال فيها : « وقال عثمان والحسن بن علي : « عن محمد بن عباد بن جعفر » ،

= وهو الصواب » .

وقال ابن أبي حاتم في « العلل » (ج ١ / رقم ٩٦) :

« قلت لأبي : إن حاجاج بن حمزة حدثنا عن أبيأسامة ، عن الوليد بن كثير ، فقال : عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن ابن عمر مرفوعاً . فقال أبي : محمد بن عباد بن جعفر ثقة ، ومحمد بن جعفر ابن الزبير ثقة ، والحديث لمحمد بن جعفر بن الزبير أشبهه » . اهـ .

وقال ابن مندة - كما في « نصب الرأية » (١٠٦/١) - :

« اختلف على أبيأسامة ، فروى عنه عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن عباد بن جعفر وقال مرّة : عن محمد بن جعفر بن الزبير ، وهو الصواب » .

وقد ذكر المصنف العلاني - ويأتي في الفقرة رقم (٢٣) - أن الخطابي رجح أنه عن محمد بن جعفر بن الزبير وغلط من قال : « محمد بن عباد بن جعفر » .

ولم أقف على قول الخطابي بترجيح إحدى الروايتين تعيناً .

فقد قال في « معالم السنن » (٣٦/١) :

« وذكروا أنَّ الرواية قد اضطربوا فيه ، فقالوا مرّة : « عن محمد بن جعفر ابن الزبير » ومرّة : « عن محمد بن عباد بن جعفر » ، وهذا اختلاف من قبل أبيأسامة حماد بن أبيأسامة القرشي . ورواه محمد بن إسحاق بن يسار عن محمد بن جعفر بن الزبير ، فالخطأ من إحدى روايته متزوك ، والصواب معمول به ، وليس في ذلك ما يوجب توهين الحديث ، وكفى شاهداً على صحته أنَّنجوم الأرض من أهل الحديث قد صلحوا به ، وهم القدوة وعليهم المؤون في هذا الباب » . اهـ .

● قُلْتُ : فرجُح أبو حاتم وأبن مندة والخطابي - حسب نقل العلائي - رواية
« محمد بن جعفر بن الزبير » ، بينما رَجَحَ أبو داود رواية « محمد بن عباد بن
جعفر ». وليس يصار إلى الترجيح مع إمكان الجمع ، والجمع ممكناً ، بل هو
الراجح بقيناً . فقد رواه شعيب بن أبي طالب ، عن أبيأسامة ، عن الوليد بن كثير ،
عن محمد بن جعفر ، ومحمد بن عباد ، كلاماً عن عبد الله بن عبد الله بن
عمر ، عن أبيه مرفوعاً .

أخرجه الدارقطني (١٨/١) ، والحاكم (١٣٣/١) ، والبيهقي (٢٦٠/١-٢٦١).

قال الدارقطني - رحمه الله - :

« فلما اختلف على أبيأسامة في إسناده ، أحربنا أن نعلم من أتى بالصواب ،
فنظرنا في ذلك ، فوجدنا شعيب بن أبي طالب قد رواه عن أبيأسامة ، عن الوليد
ابن كثير ، على الوجهين جميعاً . عن محمد بن جعفر بن الزبير ثم أتبعه عن محمد
ابن عباد بن جعفر ، فصحّ القولان جميعاً عن أبيأسامة وصحّ أن الوليد بن
كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير وعن محمد بن عباد بن جعفر جميعاً ،
عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه . فكان أبوأسامة مرأة يحدث به
عن الوليد ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، ومرأة يحدث به عن الوليد بن كثير
عن محمد بن عباد بن جعفر . والله أعلم » .

وقال الحاكم :

« هذا خلاف لا يوهنُ الحديث ، فقد احتاج الشیخان جميعاً بالوليد بن كثیر
ومحمد بن عباد بن جعفر (....) (وإنما قرنه أبوأسامة إلى محمد بن جعفر =

(١) هنا سقط في « المستدرک » المطبوع . ثم وجدته والحمد لله

ففي « ذيل المیزان » (٦٤٧) للحافظ العراقي في ترجمة « محمد بن عباد بن جعفر » قال :
« تكلّم فيه الحاكم في « المستدرک » عقب حديث القلتين ، فقال : « احتاج الشیخان جميعاً
بالوليد بن كثیر و محمد بن جعفر بن الزبیر ، قال : فاما محمد بن عباد بن جعفر ، فغير محتاج
به ، وإنما قرنه أبوأسامة إلى محمد بن جعفر ثم حدث به مرة عن هذا ، ومرة عن ذاك » .
وقد تعقبه البيهقي في « الخلافیات » فقال : « قول شیخنا رحمه الله في محمد بن عباد بن
جعفر أنه غير محتاج به سهراً منه ، فقد أخرج البخاري ومسلم حديثه في غير القلتين في =

ثم حَدَثَ بِهِ مَرَّةً عَنْ هَذَا ، وَمَرَّةً عَنْ ذَاكَ ... ثُمَّ قَالَ الْحَاكِمُ بَعْدَ رِوَايَةِ شَعِيبِ ابْنِ أَيُوبَ : « وَقَدْ صَحَّ وَثَبَتْ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ صَحَّةُ الْحَدِيثِ ، وَظَاهِرٌ أَنَّ أَبَا أَسَامَةَ سَاقَ الْحَدِيثَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْهُمَا جَمِيعًا ، فَإِنْ شَعِيبَ بْنَ أَيُوبَ ثَقَةٌ مَأْمُونٌ ، وَكَذَلِكَ الطَّرِيقُ إِلَيْهِ » . اهـ .

وقال الحافظ في « التلخيص » (٢٨/١) :

« إن هذا ليس اضطراباً قادحاً، فإنه على تقدير أن يكون الجميع محفوظاً انتقالاً من ثقة إلى ثقة . وعند التحقيق ، الصواب أنه عن الوليد بن كثير عن محمد ابن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر - المكبر - ، وعن محمد ابن جعفر بن الزبير ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر - المصغر - ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم » . اهـ .

فتعقبه الشيخ أبو الأشبال في « شرح الترمذى » (٩٩/١) بقوله :

« وما قاله من التحقيق غير جيد ، والذى يظهر من تتبع الروايات أن الوليد ابن كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير ، ومحمد بن عباد بن جعفر ، وأنهما كلاهما رواية عن عبد الله وعبد الله ابن عبد الله بن عمر » . اهـ .

.....
= « الصحيح » ، فاحتاجا به » .

قال الحافظ العراقي :

« قلت : إن أراد الحاكم أنه غير محتاج به في « الصحيحين » ، فهو وَهْمٌ ، فقد احتاج به في حديثه عن جابرٍ في النهي عن صوم يوم الجمعة ، واحتاج به البخاري في حديثه عن ابن عباسٍ في نزول قوله تعالى ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَشْوِنُونَ صِدْرَهُمْ﴾ واحتاج به مسلم في حديثٍ له عن ابن عمر ، وحديثٍ له عن أبي هريرة وغير ذلك . وإن أراد أنه غير محتاج به مطلقاً ، فليس كذلك ، فقد وثقه ابن معين ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، وأبن سعيد ، وأبن حبان ، وروى عنه الأئمة : الرهري وأبن جرجرة والأوزاعي ، ولم أر لغير الحاكم فيه جرحاً . وعلى تقدير أن يكون الحاكم أراد أنه غير محتاج به في « الصحيحين » ، فلا ينبغي أن يكون تضعيفاً ، لأن جماعة من الثقات لم يحتاج بهم الشیخان ، ولم يتكلما فيهم بخرج . والله أعلم » . اهـ .

• قُلْتُ : وما قاله أبو الأشبال حَقٌّ ، يظهر ذلك مما تقدّم من التحقيق رحمة الله ورضي عنه ، لكن قوله « إنما روياه عن عبد الله وعبد الله ابني عمر » إن أراد أن محمد بن عباد بن جعفر رواه عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، فقد وهم إنما يرويه محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله - المكبر - وحده ، أمّا محمد بن جعفر بن الزبير فيرويه عن عبد الله وعبد الله كلّيما ، عن ابن عمر . والله الموفق .

• أمّا الاختلاف على محمد بن جعفر بن الزبير .

فقد رواه أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عنه ، عن عبد الله بن عبد الله ابن عمر - المكبر - ، عن أبيه مرفوعاً ، كما تقدّم . ثمّ رواه أبو أسامة أيضاً ، عن الوليد بن كثير ، عنه ، عن عبد الله بن عبد الله ابن عمر - المصغر - ، عن أبيه مرفوعاً .

فصار سيخ محمد بن جعفر بن الزبير هو « عبد الله » ≠ « عبد الله » . أخرجه النسائي (رقم ٣٢٨) ، والدارمي (١٥٢/١) ، وابن خزيمة (ج ١ / رقم ٩٢) وابن حبان (١١٨) ، والطحاوی في « شرح المعانی » (١٥/١) ، وفي « المشكل » (٢٦٦/٣) من طرق عن أبيأسامة .

وقد رواه عنه جمع من أصحابه ، منهم :

« يحيى بن حسان ، و محمد بن عبد الله بن المبارك الخرماني ، و موسى بن عبد الرحمن المسروري ، و ابن أبي شيبة ، و أبو الأزهر حوثرة بن محمد البصري » .

وقد توبع الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبد الله - المصغر - عن أبيه .

تابعه محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن جعفر به .

أخرجه أبو داود (٦٤) ، والترمذی (٦٧) ، وابن ماجة (٥١٧) ، والدارمي (١٥٢/١) ، وأحمد (٢٧/٢) ، وابن أبي شيبة (١٤٤/١) ، وابن جرير في « التهذيب » (١١٠٩ ، ١١١٠ ، ١١١١ ، ١١١٥ ، ١١١٥ - مستند ابن عباس) ،

٢ - وأخرجَه الإمامُ أبو بكرٌ بنُ خزِيمَةَ ، وصاحبُه الإمامُ أبو حاتمٍ بنُ جبَانَ
البُشْتُي في «صَحِيفَتِهِما» ، والحاكمُ في «مُسْتَدِرِكِهِ على الصَّحَاحِينَ» ،
ولفظُهُ «سُئلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ بِأَرْضِ
الْفَلَةِ ، وَمَا يَنْوِيهُ مِنِ السَّيَّاعِ وَالدَّوَابِ؟ فَقَالَ : «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ ،
لَمْ يَنْجُسْهُ شَيْءٌ» .

وقالُ الحاكمُ :

«هَذَا عَلَى شَرْطِهِمَا ، وَتَرَكَاهُ لِلْخَلَافِ فِيهِ»

٣ - وأخرجَهُ أَبُو دَاؤَدُ ، وَالْتَّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَيْيَهُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَنْحُورِهِ .
ولفظُ أَبِي دَاؤَدَ :

«إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ

= أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» (ج ٩ / رقم ٥٥٩٠) ، وَالطَّحاوِيُّ فِي «الشَّرْحِ»
(١٥/١) ، وَفِي «الْمَشْكُلِ» (٢٦٦/٣) ، وَالْدَّارِقَطْنَى (١٩/١ ، ٢١) ، وَالْحَاكِمُ
(١٣٣/١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٢٦١/١) وَالْبَغْوَى فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (٥٨/٢) ، وَابْنُ
الْجُوزَى فِي «الْتَّحْقِيقِ» (٦/٩/١) ، وَالضِّيَاءُ فِي «الْخَتَارَةِ» (ج ٧١ / ق ١/٥٠٥).
● قُلْتُ : وَهَذَا سَنْدٌ حَسَنٌ ، وَقَدْ صَرَّحَ ابْنُ إِسْحَاقَ بِالْتَّحْدِيدِ عِنْدَ ابْنِ
جَرِيرِ ، وَالْدَّارِقَطْنَى .

ورواه عن ابن إسحاق هكذا جماعة من أصحابه ، منهم :
«بَيْزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، وَعَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ ، وَبَيْزِيدُ بْنُ زَرِيعَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الْمَبَارِكَ ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ - أَخُو حَمَادَ - وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سَلِيمَانَ الْكَنْدِيِّ ،
وَأَبُو مَعاوِيَةَ الضَّرِيرِ ، وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَمِيرَ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدَ ،
وَعَبَادُ بْنُ عَبَادَ الْمَهْلَبِيِّ ، وَسَلْمَةُ بْنُ الْفَضْلِ ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَسَفِيَانُ
الثُّوْرَى ، وَأَحْمَدُ بْنُ خَالِدَ الْوَهْبِيِّ ، وَزَهِيرُ بْنُ حَرْبَ ، وَرَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ» .
وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى ابْنِ إِسْحَاقِ فِي إِسْنَادِهِ . وَيَأْتِي ذِكْرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فِإِلَهٌ لَا يَنْجُسُ » .

وَلَفْظُ التَّرْمِذِيِّ نَخْوِ رِوَايَةً أَبِي دَاؤِدَ الْأَوَّلِ .

٤ - وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ أَيْضًا فِي « الْمُسْتَدِرَكَ » ، إِلَّا أَنَّ لَفْظَهُ :
« إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قَلْتَنِينَ ، أَوْ ثَلَاثَةَ ، لَمْ يُنْجِسْهُ شَيْءٌ » .

وَأَخْرَجَهُمَا - أَعْنِي : حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ وَحَدِيثَ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِي
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ق ١/٢) ابْنُ
(....) ^(١) فِي « سُنْتِهِ » ، وَالْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدُسُ فِي « الْأَحَادِيثِ
الْمُخْتَارَةِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ » لَهُ ، وَصَحَّهُمَا أَيْضًا الدَّارِقُطْنِيُّ ،
وَالبَّيْهَقِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا ، فَبَثَّ بِذَلِكَ كُلُّهُ صِحَّةَ الْحَدِيثِ .

ثُمَّ الاعتراضُ عَلَيْهِ مِنْ وُجُوهٍ :

٥ - ● الوجهُ الْأُولُّ :

الاختلافُ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ (الإِمَامُ) ^(٢) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي حَدِيثِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَيْنَهُ .

وَتُلْخِيصُ هَذَا الاختلافُ ، أَنَّهُ :

رَوَاهُ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيرِ الْحُمَيْدِيُّ ، وَعَلَى بْنُ مُسْلِمٍ
الْطُّوسِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ ، وَأَبُو مَسْعُودٍ أَخْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ
الرَّازِي ، وَعَلَى بْنُ شَعْبَيْنِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَسَنَ الْأَزْرَقُ ، وَيَعْنِي شُبَّانُ الْجَهَنِ ،
وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلَى بْنِ الْأَسْوَدِ ، وَأَخْمَدُ بْنُ زَكَرِيَاً بْنِ سُفْيَانَ الْوَاسِطِيِّ ،

(١) طمس بالأصل - ولعله من التصوير - ذهب بعض الحروف ولم يبق منه غير حرفين رسمياً
هكذا « بط » فلعله « ابن بطة ». وهو الحافظ أبو عبد الله ابن مندة محمد بن إسحاق
فيما يظهر له ، وأستبعد أن يكون هو « أبو عبد الله بن بطة العكبري » صاحب « الإبانة ».
والله أعلم .

(٢) في « الأصل » : « الكلام » ، ولعل ما أثبته أقرب إلى السياق . والله أعلم .

وَعَلَى نَبْرَةِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الْخَصِيبِ ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ حَمَادَ بْنِ أَسَامَةَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبَادٍ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، يَهُ .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الْمَبْسوِطِ» ، قَالَ : أَنَا التَّقْهُ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبَادٍ بْنِ جَعْفَرٍ .

قَالُوا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ :

«التَّقْهُ : هُوَ أَبُو أَسَامَةَ ، بِلَا شَكٍّ» .

٦ - وَخَالَفُوهُمْ :

الْإِمَامُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَالُ ، وَأَبُو كُرَيْبِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَلَاءِ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوَرَقِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْرِمِيُّ ، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِّيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ الْوَاسِطِيُّ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ ، وَحَاجِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْوَكِيعِيُّ ، وَالْحُسَينُ بْنُ حُرَيْثٍ ، وَغَيْرُهُمْ ، فَرَوَوْهُ كُلُّهُمْ ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ الزُّبِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَبْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ .

٧ - قَالُوا : فَلَمَّا (ق ٢/٢) اخْتَلَفَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، هَلْ هُوَ : عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبَادٍ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَوْ عَنْ : مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ الزُّبِيرٍ ؟ عَلِمْنَا أَنَّهُ مُضْطَرِبٌ فِيهِ ، غَيْرُ مَحْفُوظٍ فِي أَصْلِهِ ، وَتَرْجِيحُ أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ غَيْرُ مُمْكِنٍ ؛ لَأَنَّ التَّرْجِيحَ : إِمَّا بِكَثْرَةِ الْعَدْدِ ، وَإِمَّا بِالْحِفْظِ وَالْإِثْقَانِ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مَوْجُودٌ فِي رُوَايَةِ الطَّرِيقَيْنِ ، فَهَذَا هُوَ الاختلافُ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ الْحَاكِمُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - وَذَكَرَ أَنَّهُ المَانِعُ مِنْ تَحْرِيقِ الْحَدِيثِ فِي الصَّحِيفَةِ كَمَا تَقَدَّمَ .

٨ - ● والجواب عن هذا :

أنه ليس بالاختلاف يؤثر في صحة الحديث ، إنما (هو)^(١) المؤثر أن يكون أحد (الراويين)^(٢) المختلف فيما غير ثقة ، والآخر ثقة ، لاحتمال أن لا يكون إلا من الضعيف ، فيسقط الاحتجاج به ، ومع ذلك ففي تلك الصورة لا يؤثر في صحة الحديث ، إلا إذا كان من ذكر الرجل الضعيف أكثر عدداً ، وحفظاً ، وإنقاذاً ، ممن ذكر الثقة ، وإنما عند العكس ، لا يلتفت إلى قول من ذكر الضعيف ، ويحتاج به .
وكذلك عند التساوى على الصحيح ، وموضعه غير هذا .

٩ - وأما إذا كان كُلُّ من الرجالين مختلفاً فيما ثقة ، محتاجاً به ، معروفاً ، مثل هذا الحديث . قال : محمد بن عباد بن جعفر ، ومحمد ابن جعفر بن الزبير ، ثقان محتاج بهما في « الصحيحين » فلا مانع من صحيحته ، لأن الحديث كيف ما دار كان بخبر ثقة (...)^(٣) الاحتجاج به .

١٠ - وأما من يقول : إن (الاختلاف)^(٤) في الحديث دليل على عدم

١ - قلت :

لأن الاختلاف نوعان : اختلاف تنوع ، وهو لا يوهن الحديث ، بل يحمل على التعدد . واختلاف تضاد ، ولا يصلح فيه إلا الترجيح ، ولم يصب من جعل مطلق الاختلاف دليلاً على عدم الضبط ، بل الصحيح التفصيل . وبالله تعالى التوفيق .

(١) كما بالأصل والأليق حذفها

(٢) الكلمة غير واضحة ، وظهر منها آخرها فأثبتتها على التخمين .

(٣) ضم بالأصل ، وظهر من الكلمة آخر ، ولعل معناها « يصلح » أو نحوها . والله أعلم .

(٤) في « الأصل » : « الاحتجاج » وهو غلط ظاهر .

ضَبْطِهِ فِي الْجُمْلَةِ ، فَهُوَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَئِمَّةِ هَذَا الْفَنِّ فِي مِثْلِ هَذَا الاختِلافِ ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مُسْقِطًا لِلَاخْتِجاجِ بِالْحَدِيثِ ، لَسَقَطَ الْأَخْتِجاجُ بِمَا لَا يُحْصَى مِنَ الْحَدِيثِ مِمَّا فِي إِسْنَادِهِ مِثْلُ هَذَا الاختِلافِ ، وَقَدْ جَاءَ فِي « الصَّحْيَحَيْنِ » مِنْهُ شَيْءٌ كَثِيرٌ .

١١ - مِنْ ذَلِكَ :

• حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيُلْقَى الشَّيْءُ ... » رَوَاهُ مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ق ١/٣) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ (زَيْنِد)^(١) ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، وَشَعِيبٌ ، بْنُ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَأَخْرَجَاهُ مِنْ (الطَّرِيقَيْنِ)^(٢) ، وَلَمْ يُؤْتِ ذَلِكَ فِي صِحَّتِهِ . وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ لَا يُحْصَى .

١١ - يُشِيرُ المصنَّفُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - إِلَى الاختِلافِ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةِ المِرْفُوعِ : « يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيُنَقْصُ الْعَمَلُ ، وَيُلْقَى الشَّيْءُ ، وَتَظَاهِرُ الْفَتْنَةُ ، وَيُكْثَرُ الْهَرْجُ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّمَا هُوَ ؟ قَالَ : الْقَتْلُ ، الْقَتْلُ » . فَقَدْ أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ (١٣/١٣ - فَقْعَ) ، وَمُسْلِمٌ (٤/٥٧٠ - ١٢/٢٠٥٧) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٠٥٢) ، وَأَحْمَدُ (٢٢٣/٢) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٥/٦٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ، ثَنَاءً مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ . وَقَدْ خَوْلَفَ عَبْدَ الْأَعْلَى فِيهِ .

خَالِفُهُ عَبْدُ الرِّزَاقَ ، فَأَخْرَجَهُ فِي « المُصْنَفِ » (ج ١١ / رَقْم ٢٠٧٥١) عَنْ مَعْمَرٍ ، = عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ مَرْسَلاً .

(١) فِي « الأَصْلِ » : « زَيْدٌ » وَهُوَ خَطَأً .

(٢) فِي « الأَصْلِ » : « طَرِيقَيْنِ » بِالتَّكْبِيرِ ، وَلَعَلَّ مَا أَثْبَتَهُ أَوْلَى .

رواية عبد الأعلى أرجح .

وخلوف عمر في إسناده أيضاً .

خالقه شعيب بن أبي حمزة ، ويونس بن يزيد ، والليث بن سعيد ، وابن أخي الزهرى ، فرواه أرباعتهم عن الزهرى ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة به .

أخرجه البخارى (٤٥٦/١٠ - فتح) ، ومسلم (٤٢٥٥/٤ - فتح) ، وأبي داود (٦٦٧٦ / رقم ٦٦٨٢) ، وأحمد (٥٢٥/٢) ، والطبرانى في «الأوسط» - كما في «الفتح» (١٥/١٣) .

فنظر أهل العلم في هذا الاختلاف . فمثهم من رجح ومنهم من جمع فمن الفريق الأول ، الإمام أبو الحسن الدارقطنى رحمه الله .

ففي «كتاب العلل» (ج ٣/ق ٩٧) له :

«سئل عن حديث ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يتقارب الزمان ، ويقبض العلم^(١) ، وتظهر الفتن ، ويكثر الهرج . قيل : وما الهرج ؟ قال : «القتل» .

قال : يرويه الزهرى ، واحتلَّف عنه . فرواه عمر عن الزهرى ، عن سعيد ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، وخالفه يونس بن يزيد ، وإسحاق بن يحيى ، فرويَّاه عن الزهرى ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة . وكذلك قال عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن الزهرى ، عن حميد ، عن أبي هريرة . والمحفوظ حديث حميد » اهـ .

• قلت : فكان الدارقطنى لم يستحضر في هذا الموضع رواية شعيب والليث وابن أخي الزهرى ، فيكون المخالفون لعمر في إسناده ستة أنفس . ومن الفريق الثاني : الحافظ ابن حجر رحمه الله .

قال في «الفتح» (١٥/١٣) بعد قول البخارى :

(١) كذا وقع في بعض الروايات . قال الحافظ في «الفتح» (٤٥٩/١٠) : « وهو المعروف في هذا الحديث ، ولآخر - يعني العمل - وجهاً » .

١٢ - بَلْ رُبَّمَا كَانَ هَذَا الاختِلافُ فِي أَكْثَرِ مِنْ رِجْلٍ ، وَلَا يُؤْتَى أَيْضًا .

مِثَالُهُ :

● ما رَوَى ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حِدْيَتِ أَيُوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَئْسِنَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ ... الْحَدِيثِ فِي وُجُوبِ قِرَاءَةِ الْفَاتِحةِ خَلْفَ الْإِمَامِ ، وَتَرْكِ مَا عَدَاهَا . وَرَوَاهُ أَبُو قِلَابَةَ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

«وقال شعيب ويونس والليث وأبي أخوي الزهرى ، عن الزهرى ، عن حميد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

قال الحافظ :

«يعنى أنَّ هؤلاء الأربعة ، خالفوا معمراً في قوله : «عن الزهرى عن سعيد» فجعلوا شيخ الزهرى «جميداً» لا «سعيداً» ، وصنوع البخارى يقتضى أن الطريقيين صحيحيان ، فإنه وصل طريق عمر هنا ، ووصل طريق شعيب في «كتاب الأدب» ، وكأنه رأى أن ذلك لا يقدح ، لأنَّ الزهرى صاحب حديث ، فيكون الحديث عنده عن شيخين ، ولا يلزم من ذلك اطْراؤه في كل من اختلف عليه في شيخه ، إلَّا أن يكون مثل الزهرى في كثرة الحديث والشيخوخ ، ولو لا ذلك لكان روایة يونس ومن تابعه أرجح ، وليس روایة عمر مدفوعة عن الصحة لما ذكرته » اهـ .

● قُلْتُ : وقول من جمع أولى من قول من رجح لما أبداه الحافظ من إكثار الزهرى ، فلا يمتنع أن يكون الحديث عنده على الوجهين ، وليس لهذا قاعدة واحدة حتى في الشيخوخ المكثرين مثل الزهرى ، والأمثلة على ذلك تطول ، فالصواب أن يُحكم لكل حديث بما يليق بالحال من اعتبار المتابعات والشواهد وغير ذلك . والله أعلم .

١٢ - يشير المصنف - رحمه الله - إلى حديث أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه ، فلما قضى صلاته ، أقبل عليهم بوجهه ، فقال :

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ رَحْمَهُ اللَّهُ :
 « سَمِعَهُ أَبُو قِلَابَةَ مِنَ الْوَجْهَيْنِ ، وَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا مَخْفُوظَانِ » .
 وَقَدِ احْتَاجَ الْبُخَارِيُّ بِهِ فِي كِتَابِ « الْقِرَاةِ خَلْفِ الْإِمَامِ » لَهُ ، مِنْ
 حَدِيثِ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنْسٍ .

« أَنْقَرُوكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ خَلْفَ الْإِمَامِ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ ؟ » فَسَكَنُوا : قَالُوهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ . فَقَالَ قَائِلٌ - أَوْ قَائِلُونَ - : إِنَا لَنَفْعُلُ . قَالَ : « فَلَا تَفْعِلُوا ، وَلِيَقْرَأُ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (ج ٥ / رَقْم ١٨٥٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الرَّقِيِّ ، عَنْ أَيُوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنْسٍ ، وَقَالَ :
 « سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ أَبُو قِلَابَةَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَسَمِعَهُ مِنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، فَالطَّرِيقَانِ جَمِيعًا مَخْفُوظَانِ » اهـ .

وَمِنْ هَذَا الوجهِ :

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « جَزْءِ الْقِرَاةِ » (٢٥٥) وَابْنُ حِبَّانَ (ج ٥ / رَقْم ١٨٤٤) عَنْ أَبِي يَعْلَى ، وَهَذَا فِي « مَسْنَدِهِ » (ج ٥ / رَقْم ٢٨٠٥) وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » - كَمَا فِي « الْجَمْعِ » (١١٠/٢) - ، وَالظَّاهَوِيُّ فِي « شَرْحِ الْمَعْنَى » (٢١٨/٢) وَفِي « أَحْكَامِ الْقُرْآنِ » - كَمَا فِي « الْجُوهرِ النَّفِيِّ » (١٦٧/٢) لَابْنِ التَّرْكَانِيِّ - ، وَالْدَّارِقَطْنِيُّ (٣٤٠/١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٦٦/٢) ، وَالْخَطَيْبُ فِي « تَارِيخِهِ » (١٧٥/١٣ - ١٧٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الرَّقِيِّ بِهِ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي سَنَدِهِ عَلَى أَيُوبِ السَّخْتَيَانِيِّ .

فَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الرَّقِيِّ عَنْهُ كَمْرٌ .

وَخَالَفَهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، فَرَوَاهُ عَنْ أَيُوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ مَرْسَلاً .

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ (ج ٢ / رَقْم ٢٧٦٥) .

وَتَابَعَهُ ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ مَرْسَلاً .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (١٦٦/٢) مِنْ طَرِيقِ مَؤْمَلٍ ، ثَنا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ بِهِ .

وَتَابَعَهُ أَيْضًا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ ، عَنْ أَيُوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ مَرْسَلاً .

١٣ - وبهذا ينطل قول الحاكم - رحمة الله - إنَّ الشَّيْخَيْنِ إِثْمًا تَرَكَاهُدا الحَدِيثُ الْأَخْتِلَافُ فِيهِ ، وَأَشَارَ إِلَى هَذَا الْأَخْتِلَافِ .
فَإِنَّ مَنْ تَسْعَ « الصَّحِيحَيْنِ » وَجَدَ فِيهِمَا الْعَدَدَ الْكَثِيرَ مِنْ مِثْلِ هَذَا ،

= أخرجه البخاري في « جزء القراءة » (رقم ٢٥٦) حدثنا موسى ، قال : حدثنا حماد وموسى هو ابن إسماعيل التبوزكي .

وتبعهم أيضاً هشيم ، قال : أنا خالد الحذاء عن أبي قلابة مرسلًا .
آخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٤ / ١) .

ونقل البهقى (١٦٦ / ٢) عن إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء قلت لأبي قلابة : من حديثك هذا ؟ قال : محمد بن أبي عائشة ، مولى لبني أمية .
• قلت : وقد رواه سفيان الثورى ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن محمد بن أبي عائشة ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكره .

آخرجه أحمد (٤١٠ / ٥) ، وعبد الرزاق (ج ٢ / رقم ٢٧٦٦) ، وابن أبي شيبة (٣٧٤ / ١) ، والبهقى (١٦٦ / ١) .

قال البهقى :

« هذا إسناد جيد . وقد قيل : عن أبي قلابة عن أنس وليس بمحفوظ ». فتعقب ابن الترکانى في « الجوهر النقى » بقوله :

• قلت : ابن أبي الليث متروك ، وقال صالح جزرة : كان يكتب عشرين سنة ، وأشكل أمره على أحمد وعلىه حتى ظهر بعد ، وقال أبو حاتم : كان ابن معين يحمل عليه . وقال الساجى : متروك . ذكره صاحب « الميزان » اه .
• قلت : وتعقب ابن الترکانى إنما هو بخصوص سند البهقى ، وإنما للحديث طرق إلى سفيان الثورى .

وساق الدارقطنى اختلافاً آخر في « سننه » فراجعه .

- ١٣ - قلت :

ساق المصنف - رحمة الله - أمثلة فيما مضى ليدلل على أنَّ الشَّيْخَيْنِ لم يتركا

ولم يُعدوا ذلك خلافاً، ولا استدراكه عليهم الدارقطني وغيره فيما استدلّ على الكتابين من العلل في بعض أحاديثهما.

١٤ - فإنْ قِيلَ :

فَلِمْ تَرَكَ إِخْرَاجَهُ ، إِذَا لَمْ يَكُنْ هَذَا مُؤْثِراً ؟
قُلْنَا :

الذى عليه أئمة أهل الفن قدماً وحديناً أن ترك الشيحيين إخراج حديث لا يدل على ضعفه، ما لم يصرخ أحد منهم بضعفه، أو جرح روايته، ولو كان كذلك لما صح الاحتياج بما عدا ما في « الصحيحين »، وقد صح عن كُلّ منهما إن لم يستوعب في كتابه الصحيح من الحديث كله، ولا الرجال الثقات . (ق ٢/٣) .

١٥ - وقد صح كُلّ واحدٍ منها أحاديث سُئلَ عنها وليس في كتابه . ثم إن مثل هذا الاختلاف على تسليم أنه مؤثر ، إنما يكون ذلك إذا لم يعلم مجيئ الحديث من وجه صحيح عن الرجلين كليهما ، فإنه حينئذ يعلم بأنه سمعه منهما ، وإنما كان ينشط ثاره فيرويه عنهما ، وتارة يرويه عن أحديهما ، فيدفع الاختلاف قطعاً .

= هذا الحديث للاختلاف في سنته ، بدليل ما أخرجه من أحاديث كثيرة مع شهرة الاختلاف فيها ، ولذلك قال : « وبهذا يبطل قول الحاكم ... إلخ » واختار أنها تركاه لأنهما لم يستوعبا كل الصحيح .

وهذا القدر الذي ذكره المصنف لا يكفي في إبطال كلام الحاكم ، وليس يعني أنها خرجا أحاديث اختلف على بعض الرواية فيها ، أنها يخرجان كل حديث مختلف فيه ، والمسألة ظنية ، وإبطال كلام الحاكم يحتاج إلى دليل ظاهر الرجحان ، أنها لم يتركا للاختلاف فيه ، وليس ثم . والله أعلم .

= أمّا البخاري - رحمه الله - فقد صلح أحاديث كثيرة ، ولم يودعها في كتابه ،

= ومن أمثلة ذلك :

١ - حديث « هو الطهور ماؤه الحلّ ميته » .

قال الترمذى في « العلل الكبير » :

« سأله محمدًا عن حديث مالك - يعني هذا الحديث - فقال : هو حديث صحيح » .

٢ - ما أخرجه الترمذى (٢٢) وفي « العلل الكبير » (ق ٤/٢)، وأحمد والطحاوى (٤٤/١) وغيرهم وهو مخرج فى « بذل الإحسان » (٦٩/١ - ٧٠) عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « لولا أن أشق على المؤمنين لأمرهم بالسواك عند كل صلاة » .

قال الترمذى في « العلل » :
« سأله محمدًا عن هذا الحديث ، فقال : حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عندى صحيح » .

٣ - حديث أبي هريرة مرفوعاً : « أكثر عذاب القبر من البول » .

وهو مخرج في « بذل الإحسان » (١/٢٧٥) .

قال الترمذى في « العلل » (ق ٨/١) .

« سأله محمدًا عنه ، فقال : هذا حديث صحيح » .

٤ - حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً : « أيما رجل من فرجه فليتوضأ ، وأيما امرأة مست فرجها فلتتوضأ » .

آخرجه أحمد (٢٢٣/٢) وغيره .

قال الترمذى في « العلل » (ق ٩/١) :

« قال محمد : حديث عبد الله بن عمرو في مس الذكر هو عندى صحيح » .

٥ - وقال الترمذى في « العلل » (ق ١٨/٢) :

« سأله محمدًا عن هذا الحديث - يعني : حديث عبد الله بن نافع ، عن كثير بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جده ، أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَرَ في العيدِينَ فِي الْأُولَى سَبْعَاً قَبْلَ الْقِرَاءَةِ ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسَاً قَبْلَ الْقِرَاءَةِ .

١٦ - وَحَدِيثُ الْقَلْتَنِ هَذَا كَذِيلَكَ . فَقَدْ رَوَاهُ الْإِمَامَانِ أَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانَ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَخْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيَّ ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَلَى الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا .

• أَمَّا رَوَايَةُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، فَرَوَى ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ الْحَسْنِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادٍ بْنِ جَعْفَرٍ .
وَرَوَى الدَّارِقُطْنَى فِي «سُنْنَةِ أَبِي دَاوُودَ» عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْوَاسِطِيِّ ، أَنَّ مُوسَى بْنَ إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيَّ ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، ثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزَّبِيرِ .

• وَأَمَّا حَدِيثُ أَخِيهِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ :
فَرَوَى أَبُو دَاؤُودَ فِي «سُنْنَةِ أَبِي دَاوُودَ» عَنْ أَبِي أَسَامَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادٍ بْنِ جَعْفَرٍ .
وَرَوَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتْبَيْةَ ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَا : ثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزَّبِيرِ .

• وَأَمَّا حَدِيثُ أَخْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيِّ :
فَرَوَى الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدِرَكَ» عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْأَصْمَمِ ، عَنْهُ ، عَنْ

قال : ليس في الباب شيء أصح من هذا ، وبه أقول ، وحديث عبد الله ابن عبد الرحمن الطائفي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده في هذا الباب هو صحيح أيضاً » اهـ .

• قُلْتُ : والأمثلة على ذلك تطول ، استوعبت منها شطرًا كبيراً في «درء العبث » فللله الحمد .

أبي أسامة ، عن الوليد ، عن محمد بن جعفر بن الزبير .
 وروى الدارقطني عن أحمد بن محمد بن معين ، عنه ، عن أبي
 أسامة ، عن الوليد ، (عن^(١)) محمد بن عباد بن جعفر .

١٧ - فقد ثبت بهذه الطرق عنهم رواية الحديث عن أبي أسامة على
 الوجهين جميعاً ، وذلك يفيد كونه عند أبي أسامة عنهم جميعاً ، وإنما
 اختلف الرجل (ق ٤/١) الواحد في ذلك ، خصوصاً «ابنا»^(٢)
 أبي شيبة في حفظهما وإنقاذهما .

١٨ - وقد حكى الترمذى في «كتاب العلل» له ، أنه سأله الإمام أبو
 عبد الله البخارى - رحمة الله - عن حديث : «أفتر الحاجم
 والممحجوم» وما فيه من الاضطراب ، فإن جماعة رواه عن أبي قلابة ،
 عن أبيأسماء عن ثوبان ، ورواها آخرون عن أبي قلابة ، عن أبيالأشعث ،
 عن شداد بن أوس . فقال البخارى : كلامهما عندي صحيح ، لأن يحيى
 ابن أبي كثير ، رواه عن أبي قلابة على الوجهين ، روى الحديدين جميعاً .

قال الترمذى :
 «وَهَكَذَا ذَكَرُوا عَنْ عَلَى بْنِ الْمَدِينِيِّ» يَعْنِي : أَنَّهُ صَحَّحَ الْحَدِيثَيْنِ
 جَمِيعًا ، لِكُونِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، رَوَاهُمَا عَنْ أَبِي قَلَابَةَ .

١٨ - نص الترمذى في «العلل» (ق ٤/٢) :
 «وَسَأَلَتْ مُحَمَّداً عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : لَيْسَ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءاً أَصَحَّ
 مِنْ حَدِيثِ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ وَثَوْبَانَ . فَقُلْنَا لَهُ : كَيْفَ يَمْهُدُ مِنَ الاضطراب ؟
 فَقَالَ : كَلَامُهُمَا عَنِّي صَحِيحٌ ، لَأَنَّ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ رَوَى عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي
 أَسْمَاءِ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، وَعَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ . روى الحديدين =

(١) سقطت من «الأصل» ، ولا بد منها .

(٢) مكذا بالرفع على تقدير : خصوصاً إذا رواه ابنا ... إلخ .

١٩ - نعلم بهذا أنَّ الرَّاوِي الْوَاحِد إِذَا كَانَ ضَابِطًا مُتَقِنًا، وَرَوَى الْحَدِيثَ عَلَى الْوَجْهِينِ الْمُخْتَلِفِ فِيهِما، أَنَّ كُلَّا مِنْهُمَا صَحِيقٌ.

٢٠ - ثُمَّ نَقُولُ :

قَدْ رَوَى شَعِيبُ بْنُ أَيُوبَ الصَّرِيفِيَّيْنِيَّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادٍ بْنِ جَعْفَرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ الْزَّبَيرِ جَمِيعًا، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . أَخْرَجَهُ كَذَلِكَ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرِكِهِ»، وَقَالَ : «شَعِيبٌ ثَقَةٌ مَأْمُونٌ» . وَكَذَا رَوَاهُ الدَّارِقطَنِيُّ وَوَثَقَ شَعِيبًا أَيْضًا .

فَبَيْتَ بِذَلِكَ صَرِيحًا أَنَّ الْحَدِيثَ عِنْدَ أَبِي أَسَامَةَ عَنْهُمَا جَمِيعًا، وَإِنَّمَا كَانَ يَرَوِيهِ تَارَةً عَنْ أَحَدِهِمَا، وَتَارَةً يَجْمِعُ بَيْنَهُمَا .

٢١ - وَلَا يُعْتَرِضُ عَلَى هَذَا بِمَا رُوِيَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ أَتَهُ قَالَ : «إِنِّي لَاخَافُ اللَّهَ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ شَعِيبِ بْنِ أَيُوبَ»، لِأَنَّهُ قَدْ رَوَى عَنْهُ فِي «سُنْنَتِهِ»، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ، وَلَمْ يُضَعِّفْهُ غَيْرُهُ، وَكَلَامُهُ هَذَا مُحْتَمِلٌ . (٢/٢١) وَقَدْ ذَكَرَ أَبْنُ حِبَّانَ فِي «كِتَابِ الثَّقَاتِ»

= جَمِيعًا . وهكذا ذكرها عن على بن المديني أنه قال : حديث شداد بن أوس وثوابن صحيحان » اه .

ولى في هذا الحديث جزء أشبعت فيه الكلام عليه تحريراً ، وهو على وشك الطبع فللله الحمد .

٢٠ - تقدَّم ذكرُ روایة شعیب بن آیوب مع کلام الدارقطنی والحاکم عند کلامنا على الفقرة الأولى ، فراجعه غير مأمور .

(٢١) قُلْتُ : قول المصنف : « ولو كان كذلك لم يرو عنه » ، فيه نظر ، لأنَّ أبا داود تكلَّم في رواة كثيرين ، ثُمَّ أخرج لهم في « سنته » ، وربما يكون قول أبي داود =

فـ شعيب بن أـ يوب لأنـه ولـ القضاـء ، ولـأنـ القاضـى يتـلبـس عـادـة بـشـئـ منـ المـظـالـم ، فـ كانـ بـعـضـ الـعـلـمـاء يـتـورـع فـيـتـرـكـ الروـاـيـة عـنـه .

وـ قدـ ذـكـرـ ابنـ أـبيـ خـيـثـمـةـ فـيـ «ـ تـارـيـخـهـ »ـ ،ـ قـالـ :ـ «ـ خـرـجـنـا إـلـىـ مـكـةـ ،ـ فـقـلـتـ لـأـبـيـ :ـ عـمـنـ أـكـتـبـ ؟ـ قـالـ :ـ لـاـ تـكـتـبـ عـنـ أـبـيـ مـصـبـ ،ـ وـاـكـتـبـ عـمـنـ شـئـ »ـ اـهـ .ـ هـذـاـ ،ـ معـ أـنـ أـبـاـ مـصـبـ -ـ وـهـوـ أـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ -ـ رـاوـىـ الـموـطـأـ ،ـ مـعـدـوـدـ مـنـ الـثـقـاتـ الـفـحـولـ ،ـ وـلـمـ يـدـرـ الـذـهـبـيـ وـجـهـاـ سـائـغـاـ لـهـذـهـ الـقـوـلـةـ ،ـ بـيـنـاـ قـالـ الـحـافـظـ فـ «ـ التـهـذـيـبـ »ـ (ـ ٢٠/١ـ)ـ :ـ «ـ يـحـتـمـلـ أـنـ يـكـوـنـ مـرـادـ أـبـيـ خـيـثـمـةـ دـخـولـهـ فـيـ الـقـضاـءـ ،ـ أـوـ إـكـثـارـهـ مـنـ الـفـتـوـيـ »ـ اـهـ .ـ

وـ مـثـلـهـ مـاـ وـرـدـ فـيـ تـرـجـمـةـ أـحـمـدـ بـنـ إـسـحـقـ بـنـ زـيـدـ ،ـ أـنـ أـبـاـ بـكـرـ الـمـروـذـيـ قـالـ :ـ قـيلـ لـأـحـمـدـ :ـ كـبـتـ عـنـهـ ؟ـ قـالـ :ـ لـاـ ،ـ تـرـكـتـهـ عـلـىـ عـمـدـ .ـ

قـيلـ لـهـ :ـ أـيـشـ أـنـكـرـتـ عـلـيـهـ ؟ـ .ـ

قـالـ :ـ كـانـ عـنـدـيـ -ـ إـنـ شـاءـ اللـهـ -ـ صـدـوقـاـ ،ـ لـكـنـيـ تـرـكـتـهـ مـنـ أـجـلـ أـبـنـ أـكـثـمـ ،ـ دـخـلـ لـهـ فـيـ شـئـعـ »ـ اـهـ .ـ

وـ أـبـنـ أـكـثـمـ ،ـ هـوـ يـحـيـيـ .ـ أـحـدـ الـقـضـاءـ الـمـشـهـورـينـ .ـ

وـ الـأـمـلـةـ عـلـىـ ذـلـكـ كـثـيرـةـ .ـ

فـلـوـ صـحـ أـنـ أـبـاـ دـاـوـدـ تـكـلـمـ فـيـ شـعـيـبـ بـنـ أـيـوبـ لـأـجـلـ ذـلـكـ ،ـ فـهـوـ غـيـرـ قـادـحـ بـلـ رـيـبـ ،ـ وـلـيـسـ فـيـ الـعـبـارـةـ مـاـ يـقـتـضـيـ جـرـحاـ ،ـ وـهـىـ بـحـمـلـةـ غـيـرـ مـفـسـرـةـ ،ـ فـالـعـلـمـ عـلـىـ التـعـدـيلـ الـحـقـقـ ،ـ وـالـلـهـ الـمـوـقـقـ .ـ

مـعـ أـنـ قـولـ أـبـيـ دـاـوـدـ :ـ «ـ إـنـىـ لـأـخـافـ اللـهـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ عـنـ شـعـيـبـ »ـ ،ـ لـاـ يـقـالـ :ـ كـيـفـ يـقـولـ هـذـاـ وـيـرـوـىـ عـنـهـ ،ـ لـأـنـ هـذـهـ الـعـبـارـةـ لـيـسـ فـيـهـاـ شـئـ يـقـتـضـيـ الـامـتـنـاعـ ،ـ فـإـنـ الـعـبـدـ قـدـ يـفـعـلـ الشـئـ بـاجـتـهـادـ ،ـ وـلـكـنـ عـنـدـهـ بـعـضـ رـيـبـ مـنـهـ ،ـ فـيـقـولـ :ـ إـنـ أـخـافـ اللـهـ أـنـ يـؤـاخـذـنـيـ عـلـىـ ذـلـكـ ...ـ فـتـدـيرـ .ـ

(ـ ٢١ـ)ـ كـذـاـ بـالـأـصـلـ ،ـ وـالـعـبـارـةـ نـاقـصـةـ كـاـمـاـ هـوـ ظـاهـرـ ،ـ وـيـدـوـلـيـ أـنـ الـمـصـنـفـ أـرـادـ أـنـ يـسـتـوـفـ الـطـعـونـ فـيـ شـعـيـبـ بـنـ أـيـوبـ لـيـجـيـبـ عـنـهـ .ـ

٢٢ - وَمِثْلُ هَذَا فِي الْحَدِيثِ كَثِيرٌ . مِنْ ذَلِكَ (ق ٤ / ٢) .

• حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ : « مَثْلُ الْمُهَجِّرِ إِلَى الْجَمْعَةِ كَالْمُهَدِّى بَدْنَةً ... » الْحَدِيثُ . رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُرَّةَ وَغَيْرُهُمَا ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (بْنَ)^(١) عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَرَوَاهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ وَيُوسُفُ بْنُ يَزِيدٍ وَغَيْرُهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغْرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَالَ شَعِيبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ وَغَيْرُهُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَغْرِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَرَوَاهُ يَحْمَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْثَّلَاثَةِ جَمِيعًا سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغْرِيِّ . فَبَشَّرَ بِذَلِكَ صِحَّةً كُلَّ الْأَقْوَالِ ، وَأَنَّ الزُّهْرِيَّ كَانَ سَمِعَةً مِنَ الْثَّلَاثَةِ ، فَتَارَةً يَجْمِعُ بَيْنَهُمْ ، وَتَارَةً يَرْوِيهِ عَنِ اثْنَيْنِ ، وَآخَرَى عَنْ وَاحِدٍ فَقَطْ ، وَالْكُلُّ فِي « الصَّحِيفَةِ » . فَكَذَّلِكَ حَدِيثُ الْقُلْتَيْنِ .

= ففى « الثقات » (٣٠٩ / ٨) قال ابن حبان فى ترجمة شعيب : « كان يخطيء ويدلس ، كل ما فى حدیثه من المناکير مدلسه » اه :

وقد صرّح شعيب بالتحديث عن أبي أسامة ، كما عند الدارقطنی (١٨ / ١) .
٢٢ - هذه الفقرة كان حُقُّها أن تُقدم ، فتكون من جملة الأمثلة على أنه ليس كل خلاف مُضرا ، كما تقدّم في الفقرة (١١ ، ١٢) والله أعلم .

أمّا حديث أبي هريرة رضى الله عنه ، مرفوعاً : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجَمْعَةِ ، وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْأُولَى فَالْأُولَى . وَمِثْلُ الْمُهَجِّرِ كَمِثْلِ الَّذِي يُهَدِّى بَدْنَةً ، ثُمَّ كَبِشاً ، ثُمَّ دِجَاجَةً ، ثُمَّ بِيضةً . فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّا صَفْحَتَهُمْ ، وَيَسْتَمِعُونَ إِلَيْهِ » .

.....
(١) فـ « الأصل » : « عن » وهو خطأ ظاهر .

= أخرجه البخاري (٤٠٧/٢ - فتح) والسياق له ، ومسلم (٢٤/٨٥٠) ، والنسائي (٩٧/٣ - ٩٨) ، والدارمي (٣٠١/١) ، وأحمد (٢٨٠ ، ٢٥٩/٢) ، عبد الرزاق (ج ٣/ رقم ٥٥٦٢) ، والطیالسی (٢٣٨٤)^(١) ، الشافعی في «السنن المأثورة» (١٦٤ - رواية الطحاوی) والطحاوی في «المشكل» (٢٤٨/٣) ، والبیهقی (٢٢٦/٣ - ٢٢٩/٥) من طرق عن الزهری ، عن أبي عبد الله الأغر ، عن أبي هريرة .

وقد رواه عن الزهری هكذا : «معمر بن راشد ، وابن أبي ذئب ، ويونس ابن يزيد » وقد اختلف على الزهری في إسناده .

فرواه سفيان بن عيينة ، فرواه عن الزهری ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

أخرجه مسلم (٢٤/٨٥٠) ، والنسائي (٩٨/٣) ، وابن ماجة (١٠٩٢) ، وأحمد (٢٣٩/٢) ، والحمیدی (٩٣٤) ، وابن خزيمة (ج ٣/ رقم ١٧٦٩) ، والطحاوی في «المشكل» (٢٤٨/٣) ، والشافعی في «السنن المأثورة» (رقم ١٦٣ - رواية الطحاوی) ، والبیهقی (٢٢٥/٣ - ٢٢٦) (٨٤/١٠) .

وفي «مسند الحمیدی» : قال الحمیدی : فقيل لسفيان : إنهم يقولون في هذا الحديث : «عن الأغر ، عن أبي هريرة ». قال سفيان : ما سمعتُ الزهری ذكر الأغر قط ، ما سمعته يقول : إلّا «عن سعيد ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عن أبي هريرة ». وأخرجه أَحْمَد (٥١٢/٢) عن محمد بن أبي حفصة . والبخاري (٣٠٤/٦) عن إبراهيم بن سعد كلامها عن الزهری ، عن أبي سلمة والأغر ، عن أبي هريرة .

وأخرجه الطحاوی في «المشكل» (٢٤٨/٣) عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن الزهری عن أبي سلمة وحده ، عن أبي هريرة .

(١) وقع السند عند الطیالسی هكذا : حدثنا ابن أبي ذئب ، عن الأغر أبي مسلم ، عن أبي هريرة ، وأظنه خطأ . وصوابه : ابن أبي ذئب عن الزهری ، عن الأغر أبي عبد الله عن أبي هريرة .

٢٣ - وَقَدْ ظَنَّ الْإِمَامُ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَابِيُّ أَنَّ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ غَلَطٌ،
وَجَعَلَ الصَّحِيحَ مِنْ حَدِيثٍ أَنَّ أَسَامَةَ كَوْنَهُ عِنْدَهُ عَنْ (مُحَمَّدٌ بْنِ
الزَّبَيرِ) ^(١) لَمَّا رَأَى مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ يَسَارٍ قَدْ رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدٌ بْنِ
جَعْفَرٍ بْنِ الزَّبَيرِ، وَأَنَّ مَنْ قَالَ فِيهِ : « مُحَمَّدٌ بْنَ عَبَادٍ بْنَ جَعْفَرٍ » فَقَدْ
غَلَطَ، وَلَيْسَ الْأُمْرُ كَذَلِكَ لِمَا قَدْ تَبَيَّنَ مِنْ كَوْنِهِ عِنْدَ أَبِي أَسَامَةَ عَنْهُمَا
جَمِيعًا . وَأَيْضًا فَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ كُلَّا مِنَ الرِّوَايَتَيْنِ رَوَاهُمَا عَدَدٌ كَثِيرٌ مِنَ الْأَثَابَاتِ
الْمُتَقِنِيَّنَ عَنْ أَنَّ أَسَامَةَ وَالْغَلَطَ عَلَيْهِمْ بَيِّنٌ ، بَلْ لَوْ اتَّفَرَدَ وَاحِدٌ بِرِوَايَتِهِ
كَذَلِكَ دُونَ سَائِرِ الرِّوَايَةِ ، أُمْكَنَ أَنْ يُقَالَ : إِنَّهُ وَهُمْ فِيهِ .

٢٤ - وَمِثَالُ ذَلِكَ : مَا رَوَى عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَائِشَةَ هَذَا الْحَدِيثُ
عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ الزَّبِيرِ ،

وهذا الاختلاف لا يضرُّ ، فالزهريُّ واسع الرواية ، وقد رواه عنه الثقات على جميع الوجوه . وكلام سفيان بن عيينة لا يقدح في رواية غيره . وبالله التوفيق .

٢٣- قُلْتُ : الذي وقفتُ عليه من كلام الخطابي ليس فيه تغليط من قال : « محمد ابن عباد بن جعفر ». =

فقد قال في «المعالم» (٣٦/١) :

«.... وذكروا أنَّ الرواة قد اضطربوا فيه ، فقالوا مَرَّةً : عن محمد بن جعفر
ابن الزبير ، ومرةً : عن محمد بن عباد بن جعفر ؛ وهذا اختلافٌ من قبل
أنَّ أسامة حماد بن أسامة القرشي .

ورواه محمد بن إسحاق بن يسار ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، فالخطأ من إحدى روایتیه متزوك ، والصواب معمول به ، وليس في ذلك ما يوجد توهين الحديث » اه .

ولو ثبت أن الخطاب ذكر هذا التغليط في كتاب له آخر ، فقد تقدّم الجواب عنه . والله الموفق .

(١) كذا بالأصل ، وهو محمد بن جعفر بن الزبير ، فلعله اختصره .

ولم يتابعه (ق ١/٥) على قوله: «محمد بن إسحاق» أحد. إنما سائر الرواية عن أبي أسامة، قالوا فيه: «عن الوليد (بن محمد)^(١) بن كثير». فالظاهر - والله أعلم - أن هذه الرواية غلط، وإن كان ابن عائشة ثقة، وكوته عند أبي أسامة عن الوليد وأبن إسحاق ممنكنا، وذلك (أنهم)^(٢) يستدلونها عن رواية (بضعة)^(٣) وعشرين نفساً من الثقات عن أبيأسامة بخلاف ذلك. والله أعلم.

● الوجه الثاني من الاعتراض على الحديث.

٢٥ - أنه رواه عبد بن صهيب، عن الوليد بن كثير، فقال فيه: «عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه» وكذلك رواه محمد بن إسحاق ابن يساري، عن محمد بن جعفر بن الزبيير. ورواه كذلك عن (ابن)^(٤) إسحاق جماعة.

ورواه المغيرة بن سقلاب، عن ابن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر. ورواه عبد الوهاب بن عطاء، عن ابن إسحاق، عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه، وروى عبد الوهاب أيضاً عن ابن إسحاق أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن إسماعيل بن عياش، عن (ابن)^(٤) إسحاق، عن عبد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة.

٢٥- قلت: حاصل الكلام أنه قد اختلف في هذا الحديث على محمد بن إسحاق على ألوان:

(١) كما بالأصل، وهو غلط. والصواب: «الوليد بن كثير».

(٢) زيادة اقضهاها السياق.

(٣) في «الأصل»: «بعضه» وهو خطأ من الناسخ.

(٤) في «الأصل»: «أى» وهو تصحيف.

الأول : فرواه جماعة ، عن ابن إسحاق ، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ،
عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه مرفوعاً .
وقد مرّ قريباً .

الثاني : فيرويه المغيرة بن سقلاط ، عن ابن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن
عمر مرفوعاً .

أخرجه ابنُ عدّى في «الكامل» (٢٣٥٨/٦) .
وهذا منكر . والمغيرة ضعفه الدارقطنی .

وقال ابنُ عدّى : «عامة ما يرويه لا يتابع عليه» .
وقال الدارقطنی في «العلل» (ج ٢/ق ٢٨) :

«هو وَهُمْ ، والصواب : عن ابن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ،
عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه » اهـ .

الثالث : يرويه عبد الوهابُ بنُ عطاء ، عن ابن إسحق ، عن الزهری ،
عن سالم ، عن أبيه مرفوعاً .

أخرجه ابنُ حبان في «الثقات» (٤٧٦/٨ - ٤٧٧) عن علي بن الحسن بن
بيان . والدارقطنی (٢١/١) عن علي بن سلمة ، كلامها عن عبد الوهاب به .
وخالفهما يحيى بن أبى طالب ، فرواه عن عبد الوهاب ، عن ابن إسحق ،
أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : ... ولم يذكر إسناده .
ذكره الدارقطنی في «العلل» (ج ٢/ق ٤٨ - ٤٩) .

قال ابنُ حبان :

«هذا خطأً فاحشًّ ، إنما هو : محمد بن إسحق ، عن جعفر بن الزبير ،
عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه . وقال عثمان - يعني ابن خرزاد - :
لم يُحَدِّثْ عبد الوهاب هكذا إلا بالرقة » اهـ .

وقال الدارقطنی في «العلل» (ج ٢/ق ٢٨) :

«وقيل : عن عبد الوهاب ، عن ابن إسحق ، عن الزهری ، عن سالم ،
عن أبيه ، وهو وَهُمْ أيضاً » اهـ .

٢٦ - وقد ذكر الإمام أبو عمر بن عبد البر - رحمة الله - بعض هذا الاختلاف ، ثم قال : « ومثل هذا الاضطراب يوجب التوقف عن القول بهذه الحديث » .

• والجواب عن ذلك :

٢٧ - (أولاً) ^(١) : إنَّ الحَدِيثَ قَدْ صَحَّ مِنْ غَيْرِ اخْتِلَافٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، فَلَا يَضُرُّهُ هَذَا الْخِتَالُ . ثُمَّ تَقُولُ : أَمَّا رِوَايَةُ عَبَادِ بْنِ صَهْبَيْ لَهُ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ وَقَالَ فِيهِ : « عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ » فَلَا تُقاوِمُ رِوَايَةَ أَبِي أُسَامَةَ ، لَأَنَّهُ ثِقَةٌ مُتَقِنٌ ، وَعَبَادُ ضَعِيفٌ تَرَكَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ، وَرَمَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْكِذْبِ .

وقد خولف عبد الوهاب فيه ، وهو :

اللون الرابع : خالقه إسماعيل بن عياش ، فرواه عن ابن إسحاق ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

فجعل شيخ الزهرى : « عبيد الله بن عبد الله » بدل « سالم » .

آخرجه الدارقطنى (٢١/١) من طريق محمد بن وهب ، عن إسماعيل .

وقال : « كذا رواه محمد بن وهب ، عن إسماعيل بن عياش . بهذا الإسناد .

والمحفوظ : ابن عياش ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه » اهـ .

● قلت : إسماعيل بن عياش كان إذا روى عن أهل الحجاز ، جاء بالمناقير وشيخه ابن إسحاق مدنى ، فالاضطراب من هنا .

والذى يترجع من هذا الاختلاف ، هو الوجه الأول ، والذى اتفق عليه الحفاظ ، وهو : ابن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، كما قال الدارقطنى وغيره .

.....
(١) لن يذكر بعده ثانياً ولا ثالثاً .

وقال فيه ابن حبان : « كان قدريًا داعيًا ، ومع ذلك يروى المذاكير عن المشاهير (ق ٢/٥) التي إذا سمعها المبتدئ في هذه الصناعة ، شهد لها بالوضع ». .

٢٨ - على أن الحديث عند محمد بن جعفر بن الزبير ، عن الأخرين جمياً عبد الله وعبد الله (ابنا)^(١) عبد الله بن عمر - كما سيأتي بيانه - ، فغير بعيد أن يكون الوليد بن كثير سمعة من محمد بن جعفر ابن الزبير عنهم .

وأما رواية محمد بن إسحاق فلا تختلف رواية الوليد بن كثير ، لأن الحديث عند محمد بن جعفر بن الزبير عن الأخرين جمياً عبد الله وعبد الله ابني عبد الله بن عمر ، وكان يرويه عن هذا تارة ، وأخرى عن هذا . ذكر ذلك الإمام أبو الحسن الدارقطني فيما حكاه عنه البرقاني ، وتبعد على ذلك الحافظ ضياء الدين وغيره . وقد تقدم ما فيه كفاية من تقرير أن مثل هذا الاختلاف ليس مما يوهن الحديث إذا كان الرجال ثقتين يُحتاج بهما ، بل فيه تقوية له .

٢٩ - ويؤيد ذلك أيضًا : أن حماد بن سلامة رواه عن عاصم بن المنذر ، قال : دخلت مع عبد الله بن عبد الله بن عمر بستانًا فيه مقرأة ماء ، فيه جلد بغير ميت ، فتوضاً منه ، فأنكرت ، فحدثني عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إذا بلغ الماء قلتين - أو ثلاثة - لم يجده شفاء ». .

- ٢٩ - قلت : حديث حماد بن سلامة ، عن عاصم بن المنذر الذي أشار إليه المصنف :

(١) الجادة : « ابني » مع أن ما في الأصل له وجہ .

آخرَجَهُ هَكَذَا أَبُو دَاؤِدَ ، وَأَبْنُ مَاجَةَ ، وَالحاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرِكِ » .
وَفِي هَذِهِ الرُّوَايَةِ تَقْوِيَةٌ لِرِوَايَةِ أَبْنِ إِسْحَاقَ ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ لَهُ أَصْلٌ
مِنْ رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ .

آخرَجَهُ أَبْنُ مَاجَةَ (٥١٨) ، وَأَبُو الْحَسْنِ بْنُ سَلْمَةَ فِي « زَوَائِدِهِ عَلَيْهِ » ،
وَأَحْمَدُ (٢٣/٢، ١٠٧) ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدَ فِي « الْمُتَخَبِّ » (٨١٨) ، وَأَبُو عَبْدِ القَاسِمِ
أَبْنِ سَلَامَ فِي « كِتَابِ الطَّهُورِ » (ق ١/١٩) ، وَأَبْنُ جَرِيرَ فِي « تَهْذِيبِ الْأَثَارِ »
(١١١٢، ١١١٣) - مَسْنَدُ أَبْنِ عَبَّاسٍ) وَالْدَّارِقَطْنَى (٢٢/١) ، وَالحاكِمُ
(١٣٤/١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٢٦٢/١) ، وَأَبْنُ الْجُوزَى فِي « التَّحْقِيقِ » (١/١١، ٨/٩)
مِنْ طَرِيقِ عَنْ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ الْمَنْذَرِ ، عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
أَبْنِ عَمْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا بِلِفْظِ : « إِذَا بَلَغَ الْمَاءَ قَلْتَنِ - أَوْ ثَلَاثَةً - لَمْ يَحْمِلْ
الْخَبْثَ » .

هَكَذَا بِالشَّكِّ .

وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ كَذَلِكَ جَمَاعَةً ، مِنْهُمْ :
« وَكَيْعَ بْنَ الْجَرَاحِ ، وَمُوسَى بْنَ إِسْمَاعِيلَ أَبُو سَلَمَةَ التَّبُوذَكِيِّ ، وَيَزِيدَ بْنَ
هَارُونَ ، وَعَفَانَ بْنَ مُسْلِمَ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ الْحَجَاجِ ، وَهُذَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ، وَكَاملَ
أَبْنِ طَلْحَةَ ، وَزَيْدَ بْنِ الْحَبَابِ ، وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَيْشِيِّ » .
وَخَالِفُهُمْ آخَرُونَ ، فَرَوَوهُ عَنْ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ بِإِسْنَادِهِ سَوَاءً ، بِدُونِ قَوْلِهِ
« أَوْ ثَلَاثَةً » .

آخرَجَهُ أَبُو دَاؤِدَ (٦٥) ، وَالْطَّيَالِسِيُّ (١٩٥٤) ، وَأَبْنُ الْجَارِودَ (٤٦) ، وَأَبْنُ
الْمَنْذَرَ فِي « الْأَوْسَطِ » (ج ١ / رقم ١٨٩) ، وَالْطَّحاوِيُّ فِي « الشَّرْحِ »
(١٦/١) ، وَالْدَّارِقَطْنَى (٢٢/١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٢٦٢/١) ، وَالضَّيَاءُ فِي « الْخَتَارَةِ »
(ج ٧١ / ق ٢٥٠٤) مِنْ طَرِيقِ عَنْ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ .

وَرَوَاهُ عَنْ حَمَادَ جَمَاعَةً مِنْهُمْ :

« أَبُو سَلَمَةَ التَّبُوذَكِيُّ ، وَعَفَانَ بْنَ مُسْلِمَ ، وَالْطَّيَالِسِيُّ ، وَيَزِيدَ بْنَ هَارُونَ
وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَيْشِيِّ ، وَالْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقِ
الْحَضْرَمِيِّ ، وَيَشْرُ بْنُ السَّرِّيِّ » .

٣٠ - فإن قيل :

محمد بن إسحاق ضعيف لا تقول به الحجة، وحديث عاصم بن المنذر رواه عنه حماد بن زيد وغيره مرسلاً وموقعاً، وفيه أيضاً (التردد)^(١) بقوله : « قلتين أو ثلاثة » ؟

قلنا :

أما روايته مرسلاً أو موقعاً، وزيادة قوله : « أو ثلاثة » (ق ١/٦). فسيأتي - إن شاء الله - الجواب عن ذلك .

٣١ - وأما ابن إسحاق ، وإن كان الإمام مالك قال فيه : هو دجال من الدجاجة ، ورماه هشام بن عمرو بالكذب . فالصحيح الذي عليه أكثر أئمة الحديث توثيقه والاحتجاج به . وقد وثقه يحيى بن معين ، رواية عنه . وقال علي بن المديني : « إن حديث ابن إسحاق بين فيه الصدق » . وقال أحمد بن حنبل : « هو حسن الحديث » . وقال يعقوب بن سفيان : سأله علي بن المديني ، قلت له : كيف حديث محمد بن إسحاق ؟ قال : حديثه

● قلت : وهذا الاختلاف - عندي - من حماد بن سلمة ، فإنه وإن كان ثقة ، إلا أنه تغير في آخر عمره - رحمه الله - ، وإنما جعلنا الاختلاف منه دون غيره ، لأن الذين رووا عنه الوجهين جماعة ، وفيهم حفاظ ثبات ، منهم : يزيد ابن هارون ، وأبو سلمة التبوزكي ، وعفان بن مسلم ، وعبد الله بن محمد العيشي ، فإنهم رووه باللفظين معاً عن حماد ، فدل أن الاختلاف منه دون غيره . والله الموفق .

- ٣١ - قلت :

خلاصة القول في ابن إسحاق أنه صدوق حسن الحديث إذا صرّح بالتحديث ، وما هو في الثبت كالملك وسفيان وغيرهما . وكلام الملك فيه خرج =

(١) في « الأصل » : « التردد » .

عِنْدِي صَحِيحٌ . قُلْتُ : وَكَلَامُ مَالِكٍ ؟ قَالَ عَلَىٰ : مَالِكٌ لَمْ يُجَالِسْهُ وَلَمْ يَعْرِفْهُ . قُلْتُ لَهُ : فَهِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ ؟

قَالَ عَلَىٰ بْنُ الْمَدِينِيِّ : الَّذِي قَالَ هِشَامٌ لَيْسَ بِحُجَّةٍ ، لَعْلَهُ دَخَلَ عَلَىٰ امْرَأَهُ وَهُوَ غُلَامٌ ، فَسَمِعَ مِنْهَا . يَعْنِي : أَنَّ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ إِنَّمَا أَنْكَرَ كَوْنَ ابْنِ إِسْحَاقَ سَمِعَ مِنْ امْرَأَهُ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ، وَقَالَ : وَاللَّهِ ! مَا (دَخَلَ) ^(۱) عَلَيْهَا قَطُّ .

٣٢ - وَذَكَرَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ الْخَطِيبُ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْأئمَّةِ عَابُوا عَلَىٰ مَالِكٍ قَوْلَهُ فِي ابْنِ إِسْحَاقَ ، وَلَمْ يَقْبِلُوهُ مِنْهُ . وَقَالَ عَلَىٰ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا آتَهُمْ ابْنَ إِسْحَاقَ .

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ بَعْدَ حَكَايَةِ أَكْثَرِ مَا ذَكَرَنَا : الَّذِي يُذَكِّرُ عَنْ مَالِكٍ فِي ابْنِ إِسْحَاقَ : لَا يَكادُ يُبَيِّنُ ، وَكَانَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوْيَسٍ مِنْ أَتَبْعَدِ مَنْ رَأَيْنَا لِمَالِكٍ ، أَخْرَجَ إِلَيْيَ كُتُبَ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ فِي الْمَعَارِي وَغَيْرِهَا ، فَأَتَتْخَبَتْ مِنْهَا كَثِيرًا .

ثُمَّ رَوَى عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَاجِ أَنَّهُ قَالَ : مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ . ثُمَّ قَالَ – أَعْنَى الْبُخَارِيَّ – : وَرَوَى عَنْهُ الثَّورِيُّ ، وَابْنُ إِدْرِيسَ ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَبَيْزِيدُ بْنُ زُرْيَعٍ ، وَابْنُ عُلَيَّةَ ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَكَذَلِكَ احْتَمَلَهُ أَحْمَدُ وَيَحْيَى بْنُ مَعْنَى

بِتَحَامِلِهِ لِأَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي نِسْبَ مَالِكٍ . وَكَلَامُ الْأَقْرَانِ لَا يَعْتَبِرُ لِأَنَّهُ عَارٍ عَنِ الْإِنْصَافِ ، وَمَا أَحَدٌ بِعَصْوَمِ حَاشَا الْأَنْبِيَاءِ . وَاللَّهُ الْمَوْفُقُ .

٣٢ - قُلْتُ :

ذَكَرَ ذَلِكَ الْخَطِيبُ فِي « تَارِيخِهِ » (٢٢٢/١) – وَمَا بَعْدِهَا) فِرَاجِعِهِ .

(۱) فِي « الْأَصْلِ » : « دَخَلَتْ » .

وَعَامَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَذَكَرَ كَلَامًا كَثِيرًا غَيْرَ هَذَا فِي (ق ٢/٦) صِحَّةُ الْأَخْتِجَاجِ بِحَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ ، (تَرَكَتُهُ) ^(١) خَوفُ الإِطَالَةِ ، وَذَلِكَ فِي كِتَابٍ : « الْقِرَاءَةُ خَلْفُ الْإِمَامِ » لَهُ ، فَلَيْرَاجِعَهُ مَنْ أَرَادَ زِيَادَةً بَيَانًا فِي صِحَّةِ حَدِيثِ ابْنِ إِسْحَاقَ .

٣٣ - فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ الْحَدِيثَ رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ابْنَاهُ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدِ اللَّهِ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا بْنَ جَعْفَرٍ بْنَ الزُّبَيرِ سَمِعَهُ مِنْهُمَا ، وَمُحَمَّدًا بْنُ عَمَادٍ بْنَ جَعْفَرٍ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ فَقَطْ .

٣٤ - وَأَمَّا الْأَخْتِلَافُ فِيهِ عَلَى ابْنِ إِسْحَاقَ ، فَقَدْ رَوَاهُ الثَّقَاتُ الْأَثْبَاثُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ الزُّبَيرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَمَا ذَكَرْنَا ، مِنْهُمْ : سُعِيَانُ التَّوْرَى ، وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَإِبْرَاهِيمُ ، وَرَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ ، وَأَبُو مُعاوِيَةَ الْضَّرِيرُ ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ - أَخُو حَمَادٍ - وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَزَيْدُ بْنُ هَارُونَ ، وَأَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَرَانِيُّ ، وَآخَرُونَ .

فِرَوَايَةُ الْفَرِدِ مِنْ لَا يُقاومُ هُولَاءِ فِي الْحِفْظِ وَالْإِثْقَانِ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ عَلَى خَلَافِ مَا رَوَوهُ ، فَيَكُونُ غَلَطًا بِلَا شَكٍ .

وَقَدْ قَالَ الدَّارَقَطْنِيُّ : عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ سَقْلَابٍ أَنَّهُ وَهُمْ فِيهِ عَلَى ابْنِ (إِسْحَاقَ وَ) ^(٢) الْمُغِيرَةِ ضَعِيفٌ . قَالَ فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ التَّقِيُّ : لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنًا .

(١) فِي «الأصل» : «تركه» ، والصواب ما ذكره .

(٢) سقط من «الأصل» ، ولا يكون غير ذلك . وفي «علل الدارقطني» (ج ٢ / ق ٢/٢٨) : «وروى عن مغيرة بن سقلاب عن ابن إسحاق عن نافع عن ابن عمر وهو وهم» اهـ .

وَقَالَ الدَّارِقُطْنَى أَيْضًا فِي رِوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِنِ إِسْحَاقَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : « لَا يَصْحُ ، وَالْمَحْفُوظُ : عَنْ أَبِنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ الْزَّبِيرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ . وَأَمَّا رِوَايَةُ عَبْدِ الْوَهَابِ ، فَقَدْ اضطَرَبَ فِيهِ ، وَرِوَايَةُ الْأَكْثَرِ مِنَ الْحُفَاظِ أَوْلَى بِالصَّوَابِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• الوجه الثالث :

٣٥ - أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ قَدْ رُوِيَ مُرْسَلًا وَمَوْقُوفًا ، وَكُلُّاً مِنْهُمَا عِلْمٌ فِي صِحَّتِهِ (ق ١/٧) . فَقَدْ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ التَّبَّى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا . وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضًا مَوْقُوفًا ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ . رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيْةَ ، (عَنْ) عَاصِمٍ بْنِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ .

• والجواب :

٣٦ - أَنَّ هَذَا بَعْدَ تَسْلِيمٍ كَوْنِهِ عِلْمٌ - وَكَوْنِ حَمَادٍ بْنِ زَيْدٍ وَأَبْنِ عُلَيْةَ الْخَفَظُ مِنْ حَمَادٍ بْنِ سَلَمَةَ وَأَشْقَنَ ، حَتَّى يُقْدَمَ قَوْلُهُمَا عَلَى رِوَايَتِهِ - لَا يُؤْثِرُ إِلَّا فِي حَدِيثِ عَاصِمٍ بْنِ الْمُنْذِرِ فَقَطْ ، وَأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي أَسَامَةَ ، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدٍ أَبْنِ إِسْحَاقَ فَهُمَا صَحِيحَتَانِ ، لَا يُقْدَمُ هَذَا (فِيهِمَا) ^(١) لِتَبَاعِينَ الطُّرُقَ .

٣٧ - عَلَى أَنَا نَقُولُ : إِنَّ هَذَا لَا يُؤْثِرُ أَيْضًا فِي حَدِيثِ عَاصِمٍ بْنِ الْمُنْذِرِ ، لَاَنَّ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ إِمامًا جَلِيلًا ، احْتَاجَ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ وَخَلُقٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ .

٣٧ - قُلْتُ : حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَإِنْ كَانَ إِمامًا جَلِيلًا ، لَكِنَّ حَفْظَهُ تَغَيَّرَ لِمَا كَبَرَ ، =

(١) وَقَعَ فِي «الأَصْل» : «أَبْن» وَهُوَ تَصْحِيفٌ .

(٢) كَذَا «بِالْأَصْل» ، وَلِعَلَهُ «عَلَيْهِما» .

فعلى قول الفقهاء وأهل الأصول يكون وصله ورفعه زيادةً من ثقته ، فتفقّل ، ولا يضره من أرسله أو وقفه ، وهذا ما اختاره بعض محققى أئمّة الحديث .

٣٨ - وأما على قول الجمهور منهم ، فلا يؤثر أيضاً ، وذلك لأنّ سند الإرسال أو الوقف ، وسند الاتصال يختلف فيه ، لأنّ حماد بن سلمة رواه عن عاصم بن المنذر ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر . ورواية حماد بن زيد وأسماعيل بن عليه له إنما هي عن عاصم بن المنذر ، عن أبي بكر بن عبيد الله إما مرسلاً أو موقوفاً . فاختلاف شيخنا عاصم بن المنذر فيه (؟) فكان عند عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، مرسلاً أو موقوفاً عن أبي بكر (بن) (١) عبيد الله ، فكان يرويه تارةً عن هذا ، وتارةً عن هذا ومثل هذا كثير في الحديث ، ولا يقدح أحدهما في الآخر إذا اختلف السندان (ق ٢/٧) .

فلو خالف من هو أثبت منه كحمدان بن زيد ، وجب التوقف في خالفته كما يأني تقريره . ولذلك قال البهقي : « هو أحد أئمّة المسلمين ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، فلذا تركه البخاري ، وأما مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغييره » اه .

وأما زيادة الثقة ، فمنهم من يقبلها مطلقاً كجمهور الفقهاء والأصوليين ومنهم من لا يقبلها ، والصواب التفصيل في ذلك .

قال ابن دقيق العيد في « شرح الإمام » : « من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو رافع وواقف ، أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد فلم يُصب في هذا الإطلاق ، فإن ذلك ليس قانوناً مطرياً ، وبمراجعة أحكامهم الجزئية يُعرف صواب ما نقول » .

وما ذكره ابن دقيق العيد - رحمه الله - هو الصواب الذي يقطع به كل =

(١) سقطت من الأصل ، ويأني تقريره .

٣٩ - وقد روى ابن حرثيغ ، عن موسى بن عقبة ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا احْتَلَطُوا فِي الْمَنَامِ هُوَ التَّكْبِيرُ وَالإِشَارَةُ بِالرَّأْسِ » الحديث في صلاة شدة الحروف ورواه ابن حرثيغ أيضاً عن ابن كثير ، عن مجاهد من قوله ، فلم يعدوا ذلك علة لاختلاف السندين فيه ، والحديث المروي في « صحيح البخاري » ، فكذلك هذا .

مارس هذا الفن ، أمّا الأغمار فيدعون أن ذلك تناقض ، ولو سكت من لا يعلم لقل الخلاف . وقد فصلت هذا البحث مدعماً بالأمثلة الكثيرة في « إسعاف الليث بشرح أفتية الحديث » للسيوطى ، وقد وصلت فيه إلى بحث « المعل » يسر الله إتمامه . أمّا قول المصنف - رحمه الله - أن مجرد الاختلاف في شيخ عاصم بن المنذر يرفع الخلاف ، فليس ب صحيح ، فما زال الخلاف قائماً لاشراكهم في روایة الحديث عن عاصم بن المنذر مع التفاوت في الحفظ ، وإنما يسلم للمصنف قوله لو كان السندان مختلفين رأساً ، ويأتي شيء من ذلك في الفقرة (٣٩) .
بقي الكلام عن أبي بكر بن عبد الله .

فقد ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٤/٢٤٠) ونقل عن أبي زرعة توثيقه ، وأفاد أنه يروى عن ابن عمر ، ويروي عنه الزهرى .
وفي « تاريخ ابن معين » (٤/٢٤٠) قال عباس الدورى :
« سمعت يحيى وسئل عن حديث حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر عن أبي بكر بن عبد الله بن عبد الله بن عمر ».
والمشهور أن حماد بن سلمة إنما يرويه عن عاصم بن المنذر عن عبد الله لا عن أبي بكر بن عبد الله .

فلربما كان الصواب « عن أبي بكر عبد الله » بدون لفظة « ابن » ، وأبو بكر كنية عبد الله بن عبد الله بن عمر ، والله أعلم .

٣٩ - قلت : أتى المصنف بهذا المثال كدليل على قوله أنه ليس كل اختلاف يضر .
والحديث الذي ~~مئل~~ به المصنف آخر جمه البخاري (٢/٤٣١) ، والإجماع على في =

« مستخرجه » وعنه البهقى (٢٥٥/٣) من طريق سعيد بن يحيى الأموى ، ثنا أبى ، ثنا ابن جریح ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر نحواً من قول مجاهد إذا اختلطوا قياماً وزاد ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم « وإن كانوا أكثر من ذلك فليصلوا قياماً وركاناً » والسياق للبخارى .

قال الحافظ في « الفتح » (٤٣٢/٢) :

« هكذا أورده البخارى مختصاراً وأحال على قول مجاهد ، ولم يذكره هنا ولا في موضع آخر من كتابه ، فأشكل الأمر فيه . فقال الكرمانى ^(١) : معناه أن نافعاً روى عن ابن عمر نحواً مما روى مجاهد عن ابن عمر ، المروى المشترك بينهما هو ما إذا اختلطوا قياماً ، وزيادة نافع على مجاهد قوله : « وإن كانوا أكثر من ذلك ... » إلخ . قال : ومفهوم كلام ابن بطال أن ابن عمر قال مثل قول مجاهد ، وأن قولهما مثلاً في الصورتين ، أى في الاختلاط والأكثريه ، وأن الذى زاد هو ابن عمر ، لا نافع » اهـ . وما نسبة لابن بطال بين ، في كلامه إلا المثلية في الأكثريه ، فهى مختصة بابن عمر ، وكلام ابن بطال هو الصواب وإن كان لم يذكر دليلاً ، والحاصل أنها حديثان : مرفوع وموقف . فالمرفوع من روایة ابن عمر وقد يروى كله أو بعضه موقفاً عليه أيضاً ، والموقوف من قول مجاهد لم يروه عن ابن عمر ولا غيره ، ولم أعرف من أين وقع للكرمانى أن مجاهداً روى هذا الحديث عن ابن عمر ، فإنه لا وجود لذلك في شيء من الطرق . وقد روى الطبرى ^(٢) عن سعيد بن يحيى شيخ البخارى فيه بإسناده المذكور عن ابن عمر قال : « إذا اختلطوا » يعني في القتال : « فإنما هو

(١) انظر « شرحه على البخارى » (٦/٥٠) ولم ينقل الحافظ كلام الكرمانى بنصه ، بل تصرف فيه .

(٢) أخرجه في « تفسيره » (ج ٩ / رقم ١٠٣٦٨) قال : حدثنا سعيد بن يحيى الأموى ، قال : حدثني أبى ، قال : حدثنا ابن جریح ، قال : أخبرني الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر ، وقول الحافظ معناه أن الطبرى رواه عن شيخ البخارى بمثيل ما عند البخارى وليس كذلك ، فإن البخارى رواه عن ابن جریح عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر .

٤ - فإن قيل :

فَقَدْ رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ قَاءَ أَوْ رَعَفَ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَيُنْصَرِّفَ فَلَيُتَوَضَّأَ ، وَلَيُبَيِّنَ عَلَى صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَتَكَلَّمْ ... » الْحَدِيثُ . وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا ، فَجَعَلُوا الْاِنْقِطَاعَ

= الذكر وإشارة الرأس » قال ابن عمر : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « فإن كانوا أكثر من ذلك فليصلوا قياماً وركاناً » هكذا اقتصر على حديث ابن عمر . وأخرجه الإسماعيلي^(١) عن المheim بن حلف ، عن سعيد المذكور مثل ما ساقه البخاري سواء ، وزاد بعد قوله « اختلفوا : فإنما هو الذكر وإشارة الرأس » اهـ .

وأخرجه مسلم (٣٠٦/٨٣٩) ، والنسائي (٣١٢/٣) ، والطحاوي في « الشرح » (٣١٢/١) من طريقين عن سفيان الثوري ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر وأماماً أثراً مجاهداً ؟ فأخرجه الإسماعيلي في « مستخرجه » ، وعنده البيهقي (٢٥٥/٣) من طريق حجاج بن محمد الأعور ، عن ابن جريج ، عن ابن كثير - وهو عبد الله - ، عن مجاهد به . قال ابن جريج : حدثني موسى ابن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل قول مجاهد ... » .

● قلت : فيظهر من هذا أنَّ ابن جريج لمَّا رواه عن مجاهد موقفاً ، فكأنَّه قال : عندى فيه سند موصول مرفوع ، ثمَّ ساقه ، والوجهان صحيحان لثقة ابن جريج ، ولثقة من روتها عنه . وابن جريج مكثراً ، فلا يمتنع أن يكون عنده الوجهان معاً . والله أعلم .

٤ - قلت :

ساق المصنف - رحمه الله - هذا المثال ليبيّن أنه ليس كل اختلاف يقبل ، بل =

(١) ومن طرقه أخرجه البيهقي (٢٥٥/٣)

عنة فيه ، ولم يصححوا المتصيل مع اختلاف السندين فيه عن ابن جرير ؟

قلنا :

إنما ذلك لأن إسماعيل بن عياش ضعيف ، ضعفه غير واحد ، ومن وثقه إنما وثقة في حديث الشاميين ، فاما ما رواه عن الحجازيين ، فضعفوها ، وهذا من روایته عن أهل الحجاز ، وقد انفرد بوصول الحديث هكذا عن ابن جرير ، دون سائر الثقات من أصحابه ، فإنهم أرسلوه كعبد الرزاق ، وأبي عاصم النبيل ، ومحمد بن عبد الله الانصاري ، وعبد الوهاب بن عطاء ، وغيرهم ، ولم يتبعه على وصله هكذا عن ابن جرير إلا سليمان بن أرقم ، وهذا متروك بالاتفاق ، فهذا هو السبب في تقديم روایتهم على روایته .

= المقبول هو حديث الضابط الحافظ دون غيره .

والحديث الذي ذكره المصطفى :

أخرجه ابن ماجة (١٢٢١) ، والدارقطني (١٥٤/١) ، وابن عدّي في «الكامل» (٢٩٣/١) (١٩٢٨/٥) (٢٠٥/٢ - ١٤٢/١) من طريق إسماعيل بن عياش ، عن ابن جرير عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة مرفوعاً : «من أصحابه قء أو رعاف ، أو قلس أو مذى ، فلينصرف ، فليتوضا ، ثم لين على صلاته ، وهو في ذلك لا يتكلّم» .

قال أبو حاتم الرازي - كما في «العلل» (ج ١ / رقم ٥٧) لولده - : «هذا خطأ ، إنما يروونه عن ابن جرير ، عن أبيه ، عن ابن أبي مليكة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ، والحديث هذا» .

وقال أبو زرعة الرازي - كما في «العلل» (ج ١ / رقم ٥١٢) - : «هذا خطأ . الصحيح : عن ابن جرير ، عن أبيه ، عن ابن أبي مليكة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل» .

وقال الدارقطني في «العلل» (ج ٥ / ق ٢ / ٨٦) :

« يرويه ابنُ جریحٍ ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ . فَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشَ عَنْ أَبِنِ جَرِيْحٍ =
عَنْ أَيْهٍ وَعَنْ أَبِنِ الْمَلِيْكَةِ عَنْ عَائِشَةَ ، وَعَنْ عَطَاءَ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَبِنِ الْمَلِيْكَةِ عَنْ عَائِشَةَ . وَخَالِفَهُ أَصْحَابُ أَبِنِ جَرِيْحٍ مِنْهُمْ : حَاجَّ ، وَعُثَمَانُ بْنُ عَمْرٍ ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، وَعَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءِ رَوَوْهُ عَنْ أَبِنِ جَرِيْحٍ ، عَنْ أَيْهٍ مَرْسَلاً ، وَلَمْ يَذْكُرُوا أَبِنَ الْمَلِيْكَةَ ، وَهُوَ الصَّوَابُ . وَرَوَى سَلِيمَانُ بْنُ أَرْقَمَ عَنْ أَبِنِ جَرِيْحٍ نَحْوَ قَوْلِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَيَّاشَ : « سَلِيمَانُ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ » اهـ .

وقال أَبِنُ عَدَى فِي ترجمةِ « إِسْمَاعِيلَ » بَعْدَ ذِكْرِ الوجهِ السَّابِقِ :
« وَهَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبِنُ عَيَّاشٍ مَرَّةً هَكَذَا ، وَمَرَّةً قَالَ : عَنْ أَبِنِ جَرِيْحٍ ،
عَنْ أَيْهٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَكَلَّا هُمَا غَيْرُ مَحْفُوظَيْنَ » اهـ .

وقال فِي ترجمةِ « عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَرِيْحٍ » ، وَالَّذِي أَبْنُ جَرِيْحٍ عَبْدُ الْمَلِكِ .
« وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ جَرِيْحٍ أَنْكَرَ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَهَذَا غَيْرُ مَحْفُوظِ عَنْ أَبِنِ
جَرِيْحٍ ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ عَنْهُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَيَّاشَ . وَأَبِنُ عَيَّاشٍ إِذَا رَوَى عَنْ أَهْلِ الْمَحْجَازِ
وَأَهْلِ الْعَرَاقِ فَإِنَّ حَدِيثَهُ عَنْهُمْ ضَعِيفٌ ، وَإِذَا رَوَى عَنْ أَهْلِ الشَّامِ ، فَهُوَ
أَصْلَحُ » اهـ .

ورَوَى الدَّارِقطَنِيُّ فِي « سَنَنِهِ » (١٥٥/١) عَنْ شِيخِهِ أَبِي بَكْرِ الْنِيْسَابُورِيِّ
قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى - يَعْنِي الْذَّهْلَيِّ - يَقُولُ : « هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ ،
عَنْ أَبِنِ جَرِيْحٍ مَرْسَلٌ ، وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِنِ جَرِيْحٍ عَنْ أَبِنِ الْمَلِيْكَةِ عَنْ عَائِشَةَ
الَّذِي يَرْوِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ » اهـ .

ورَوَى البَيْهَقِيُّ (١٤٢/١) عَنْ أَبِي طَالِبِ أَحْمَدَ بْنِ حَمِيدٍ قَالَ : « سَمِعْتُ أَحْمَدَ
ابْنَ حَنْبَلَ يَقُولُ : إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ مَا رَوَى عَنِ الشَّامِيْنِ صَحِيحٌ ، وَمَا رَوَى
عَنْ أَهْلِ الْمَحْجَازِ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ . قَالَ : وَسَأَلْتُ أَحْمَدَ عَنْ حَدِيثِ أَبِنِ عَيَّاشٍ ،
عَنْ أَبِنِ جَرِيْحٍ ، عَنْ أَبِنِ الْمَلِيْكَةِ ، عَنْ عَائِشَةَ ... فَقَالَ : هَكَذَا رَوَاهُ أَبِنُ
عَيَّاشٍ ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ أَبِنُ جَرِيْحٍ عَنْ أَيْهٍ ، وَلَمْ يَسْنَدْهُ ، لَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ لِعَائِشَةَ » .
ونَقلَ البَيْهَقِيُّ أَيْضًا عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِ أَبِنِ جَرِيْحٍ هَذَا : =

« ليست هذه الرواية بثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم ». =
وقال البيهقي (٢٥٥/٢) :

« وهذا الحديث أخذ ما أنكر على إسماعيل بن عيّاش ، والمحفوظ ما رواه الجماعة عن ابن جريج عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً » اه . ونقل الحافظ في « التلخيص » (١/٢٧٥) عن ابن معين أنه قال : « حديث ضعيف » .

● قُلْتُ : فنأخذ من هذه النقول أموراً ، منها :
أولاً : أن الحديث المرفوع غير محفوظ .
ثانياً : أن الصواب فيه الإرسال . ولكن هل هو عن عبد العزيز بن جريج مرسلاً ، أو عنه عن ابن أبي مليكة مرسلاً ؟
رجح الأول الدارقطنی ، وهو ظاهر في كلام أحمد والذهلي والبيهقی . بينما رجح أبو حاتم وأبو زرعة أنه عن ابن أبي مليكة . وكلام الدارقطنی أقوى ، بدلالة الأسانيد ، فالثابت فيها عن عبد العزيز بن جريج مرسلاً .
ثالثاً : أن إسماعيل بن عيّاش اضطرب فيه ، لأنه لم يُحکم أحداً من أهل الحجاز ، فيستنكر أن يقول ابن التركانی في « الجوهر النقی » بعد ذكر الموصول والمرسل : « فهذه الروايات التي جمع فيها ابن عيّاش بين الإسنادين . أعني المرسل والمسنّد في حالة واحدة ، مما يُعد الخطأ عنه ، فإنه لو رفع ما وقفه الناس ربما تطرق الوهم إليه ، فاما إذا وافق الناس على المرسل وزاد عليهم المسنّد ، فهو يشعر بتحفظ وثبت . وإسماعيل وثقه ابن معين وغيره .
وقال يعقوب بن سفيان : ثقة عذل . وقال يزيد بن هارون : ما رأيت أحفظ منه » اه .

وفي كلام ابن التركانی تناقض ، فإنه قال : لو رفع ما وقفه الناس ربما تطرق الوهم إليه ، وهذا ما فعله ابن عيّاش ، كما مر ذكره ، فأین هذا من قوله بعد ذلك : « وزاد عليهم المسند ... إلخ » ، ومثل قول ابن التركانی في الضعف قول الزيلعی في « نصب الرایة » (١/٣٩) أن ابن عيّاش زاد في الإسناد « عائشة » =

٤١ - وقد روى الحاكم عن أبي العباس الأصم ، عن العباس بن محمد الدورى ، قال : سمعت يحيى بن معين ، وسئل عن حديث حماد بن سلمة (ق ١/٨) عن عاصم بن المنذر بن الزبير ، فقال : هذا حيد الإسناد . قيل له : فإن ابن علية لم يرقة ؟ قال يحيى : وإن لم يحفظه ابن علية ، فالحديث حيد الإسناد ، وهو أحسن من حديث الوليد بن كثير » . قال الحاكم : يعني حديث الوليد بن كثير في بغر بضاعة : « الماء طهور لا ينجسه شيء ».

فهذا الإمام يحيى بن معين قد صححة من حديث عاصم بن المنذر ، ولم يؤثر فيه الوقف أو الإرسال . والله أعلم .

• الوجه الرابع ..

٤٢ - أنه اختلف في لفظه .

قيل : « إذا بلغ الماء قلتين ».
 وقال حماد بن سلمة ، عن عاصم بن المنذر : « إذا بلغ الماء قلتين أو ثلاثة ».

وقد أشار ابن عبد البر - رحمة الله - إلى هذا الاختلاف وجعله

وزيادته مقبولة . =

• قلت : وقول المصنف : إساعيل بن عياش ضعيف ، فيه نظر ، فهو في نفسه صدوق ، ولكن الضعف آتى من روايته عن الحجازيين وقد وثقه بعض النقاد مطلقاً من غير تقييد بروايته عن الشاميين . والله الموفق .

٤١ - قلت : ورواه العباس بن محمد الدورى في « تاريخه » (٤/٢٤٠) عن ابن معين . وقد سبق الحكم إلى تعين حديث الوليد بن كثير عباس الدورى ، فإنه قال ذلك بعد روايته كلام ابن معين . والله الموفق .

من العلل في الحديث .

• وجوابه :

٤٣ - أن الرواية لم تتفق على حماد بن سلمة بقوله : « أو ثلاثة » ، بل اختلفوا عليه فيها . فرواية بهذه الزيادة : هذبه بن خالد ، وإبراهيم بن الحجاج السامي ، وكامل بن طلحة ، وخالف فيه على يزيد بن هارون فرواية الحسن بن محمد بن الصباح ، عنه ، عن حماد بن سلمة بهذه الزيادة . ورواية أبو مسعود أحمد بن الفرات الحافظ ، عن يزيد بن هارون ، عن حماد فلم يقل فيه : « أو ثلاثة » ، وكذلك رواه عن حماد بن سلمة : عفان بن مسلم ، وموسى بن إسماعيل ، ويعقوب بن إسحاق الخضرمي ، وبشر بن السري ، والعلاء بن عبد الجبار ، وأبو داود الطيالسي ، وعبيد الله ابن محمد العيشي ، فلم يقل أحد منهم : « أو ثلاثة » ، ورواية الأخفاظ أولى بالصواب ، خصوصاً مع موافقتها لرواية أبيأسامة ، عن الوليد بن كثير ، ورواية (ق ٢/٨) ابن إسحاق له دون هذه الزيادة . والله أعلم .

* * *

٤٣ - قلت :

عدم اتفاق الرواية على حماد بن سلمة في هذه الزيادة ، دليل على أنه لم يضبط الحديث . وقد تقدم ذكر ذلك مفصلاً . فللله الحمد .

فضـل

٤٤ - فـإن قـيل :

فـقد رـوى عـن النـبـي صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـا يـخـالـفـ هـذـا الـحـدـيـثـ ، وـهـوـ مـا رـوى أـنـهـ قـالـ : « إـذـا بـلـغـ الـمـاءـ أـرـبـعـينـ قـلـةـ ، فـإـنـهـ لـا يـخـمـلـ الـحـبـثـ » وـكـذـلـكـ رـوى عـن أـبـي هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ؟
قـلـنـا :

أـمـا الـحـدـيـثـ ، فـهـوـ ضـعـيفـ . تـفـرـدـ بـرـفـعـهـ الـقـاسـمـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ الـعـمـرـيـ ، عـنـ مـحـمـدـ بـنـ الـمـنـكـدـرـ ، عـنـ جـاـبـرـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ . وـالـقـاسـمـ هـذـا ضـعـيفـ بـالـاتـفـاقـ جـداـ . قـالـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ فـيـهـ : « كـذـابـ ، كـانـ يـضـعـ الـحـدـيـثـ ، تـرـكـ النـاسـ حـدـيـثـهـ » . وـقـالـ أـبـو حـاتـمـ وـأـبـو زـرـعـةـ الرـازـيـانـ ، وـالـنـسـائـيـ : « مـتـرـوكـ » وـقـدـ خـالـفـهـ فـيـ هـذـا الـحـدـيـثـ سـفـيـانـ الثـورـيـ ، وـمـعـمـرـ أـبـنـ رـاشـدـ ، وـرـوـحـ بـنـ الـقـاسـمـ ، فـرـوـزـهـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ الـمـنـكـدـرـ ، عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـوـ بـنـ الـعـاصـمـ مـوـقـوفـاـ عـلـيـهـ . وـرـوـاهـ أـيـوبـ السـخـيـانـيـ ، عـنـ مـحـمـدـ بـنـ الـمـنـكـدـرـ مـنـ قـوـلـهـ ، فـلـمـ يـجـاـزوـ بـهـ ، فـبـيـتـ أـنـ الـحـدـيـثـ مـرـفـوعـاـ لـيـسـ بـصـحـيـحـ ، وـلـا يـجـوـزـ الـأـخـتـجـاجـ بـهـ .

٤٤ - قـلـتـ : أـمـا الـحـدـيـثـ بـلـفـظـ « أـرـبـعـينـ قـلـةـ » ، فـبـاطـلـ ، وـقـولـ الـمـصـنـفـ أـنـهـ ضـعـيفـ تـسـاهـلـ .

فـقـدـ أـخـرـجـهـ أـبـنـ عـدـىـ فـيـ « الـكـامـلـ » (٢٠٥٨/٦) ، وـالـعـقـيلـيـ فـيـ « الـضـعـفـاءـ » (٤٧٣/٣) ، وـالـدـارـقـطـنـيـ (٢٦/١) ، وـالـجـوـزـقـانـيـ فـيـ « الـأـبـاطـيلـ » (جـ١/ رقمـ ٣٢٠) ، وـابـنـ الـجـوزـيـ فـيـ « الـمـوـضـوـعـاتـ » (٧٧/٢) ، وـفـيـ « الـتـحـقـيقـ » =

(١٢/١) من طريق القاسم بن عبد الله العمرى ، عن محمد بن المنكدر ،
عن جابر مرفوعاً به .
قال ابن عدى :

« وهذا ، بهذا الإسناد ، بهذا المتن لا أعلم برويه غير القاسم عن ابن المنكدر
وله عن ابن المنكدر غير هذا من المناكير ».
وقال الدارقطنی :

« كذا رواه القاسم العمرى عن ابن المنكدر عن جابر ، ووهم في إسناده ،
وكان ضعيفاً كثير الخطأ ».
وقال البهقى في « السنن » (٢٦٢/١) :

« فهذا حديث تفرد به القاسم العمرى هكذا ، وقد غلط فيه وكان ضعيفاً
في الحديث ، جرمه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، والبخاري ، وغيرهم
من الحفاظ . وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال : سمعت أبا علي الحافظ يقول :
حديث محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم خطأ ،
والصحيح : محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو ، قوله ».
وقال ابن الجوزى :

« هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمتهم
بالخلط فيه : القاسم بن عبد الله العمرى . قال العقيلي : قال عبد الله بن
أحمد : سألت أبا عنه فقال : أَفِ أَفِ ! لِيْسَ بِشَيْءٍ ».
• قُلْتُ : وتركه أبو حاتم والنمساني .

وقال البخاري :

« سكتوا عنه ».
وهذا جرح شديد عنده .

بل كذبه أحمد وابن معين .

وبه أعلمه ابن عبد الهادى في « التنقيح » (ق ٤/٢).
وقد خالفه سفيان الثورى ، فرواه عن ابن المنكدر ، عن عبد الله بن عمرو =

٤٥ - وَأَمَّا مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَهُوَ مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَلَانٍ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ أَرْبَعِينَ
قُلَّةً، لَمْ يَحْمِلْ خَبْثًا». وَأَبْنُ لَهِيْعَةَ ضَعِيفٌ لَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ.

قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: وَقَدْ خَالَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، رَوَوْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:
«أَرْبَعِينَ غَرَبَاً»، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ «أَرْبَعِينَ دَلْوَاً». فَلَمْ يَصْحَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَوْلُهُ: «أَرْبَعِينَ قُلَّةً»، وَلَوْ صَحَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مُعَارِضاً لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ أَبُو هُرَيْرَةَ، رَاوِي حَدِيثٍ (ق ١/٩)

قوله . =

آخر جه ابن أبي شيبة (١٤٤/١)، وأبو عبيد في «كتاب الطهور» (ق ٢/١٩) وابن جرير في «تهذيب الآثار» (١٠٨٧ ، ١٠٨٨ - مسند ابن عباس)، والعقيلي (٤٧٣/٣)، والدارقطني (٢٧/١)، والبيهقي (٢٦٢/١).
وتابعه روح بن القاسم، عن ابن المنكدر به.

آخر جه ابن جرير (١٠٨٩)، والدارقطني، والبيهقي.

وتابعه معمر، عن ابن المنكدر به.

آخر جه ابن جرير (١٠٩٥)، والدارقطني، والبيهقي.

وخالفهم أبوب السختياني، فرواه عن ابن المنكدر قوله، ولم يتجاوزه.

آخر جه ابن أبي شيبة (١٤٤/١)، وابن جرير (١٠٩٠)، والعقيلي (٤٧٣/٣)، والبيهقي (٢٦٢/١).

وأظنُّ أَنَّ هَذَا مِنْ أَبْيَوْ - رَحْمَهُ اللَّهُ -، فَكَثِيرًا، مَا كَانَ يَأْخُذُ بِالْأَقْلَى
وقد أوقف أحاديث كثيرة هيبةً وورعاً منه، رفعها الحفاظ الأثبات، وانظر
الحادي رقم (٦٣) من «بذل الإحسان».

فالصواب في الحديث وقفه على عبد الله بن عمرو . والله أعلم .

٤٥ - قُلْتُ :

أَمَّا حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لِقْتَنِي حَتَّى يُعَلَّمَ الْحَدِيثُ بِقَوْلِهِ ، عِنْدَ مَنْ يَقُولُ : بِأَنَّ مُخَالَفَةَ الصَّحَاحِيَّ
الرَّوِيَّ لِلْحَدِيثِ يُؤْثِرُ فِيهِ .

فَأَخْرَجَهُ أَبُو عَبِيدَ فِي « كِتَابِ الطَّهُورِ » (ق ٢/١٩) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْخَطِيبُ
فِي « الْتَّلْخِيصِ » (٢/٦٧٩) قَالَ : ثَنَا ابْنُ أَبِي مُرِيمٍ ، عَنْ ابْنِ هَمِيْعَةَ قَالَ : ثَنَا
عَزِيزُ الدَّارِقَطْنِيُّ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ سَنَانِ الْمَزْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي هَرِيْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ فَذْكُرَهُ وَتَابِعِهِ بَشَرُ بْنُ السَّرْعِيِّ ، عَنْ ابْنِ هَمِيْعَةَ بِهِ .
أَخْرَجَهُ الدَّارِقَطْنِيُّ (٢٧/١) .

وَخَالَفَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَبَارِكَ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ هَمِيْعَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ
ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عُمَرِ بْنِ حَرِيْرَةَ ، عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ قَالَ : « لَا يُجَنِّبُ أَرْبَعينَ
دَلْوَأَ شَيْئًا » .

أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي « التَّهذِيبِ » (١٠٩٢) .
وَتَابِعُهُ عُمَرُ بْنُ طَارِقَ ، عَنْ ابْنِ هَمِيْعَةَ .

أَخْرَجَهُ أَبُو عَبِيدَ (ق ٢/١٩) .

• قُلْتُ : فَهَذَا الاختِلافُ فِي إِسْنَادِهِ هُوَ مِنْ ابْنِ هَمِيْعَةَ - رَحْمَهُ اللَّهُ -
وَرَوْاْيَةُ ابْنِ الْمَبَارِكِ عَنْهُ أَصْلَحُ مِنْ رَوْاْيَةِ غَيْرِهِ لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ قَدَّمَاءِ أَصْحَابِهِ ، وَإِنَّ
كَانَتْ لَمْ تَسْلُمْ مِنْ مَقَائِلِ كَمَا يَأْتِي .
وَعُمَرُ بْنُ حَرِيْرَةَ لَمْ يَذْكُرُوهُ فِي جَرْحٍ وَلَا تَعْدِيلٍ ، فَهُوَ مُجْهُولُ الْحَالِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ (١٠٩٣) أَيْضًا عَنْ ابْنِ الْمَبَارِكَ ، عَنْ ابْنِ هَمِيْعَةَ ، حَدَّثَنِي
يَزِيدُ أَنَّ ابْنَ عَبَاسَ ، قَالَ : « الْحَوْضُ لَا يَغْتَسِلُ فِيهِ الْجَنْبُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَرْبَعينَ
غَرْبَأً » .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ أَيْضًا (١٠٩٤) عَنْ ابْنِ الْمَبَارِكَ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ هَمِيْعَةَ ، عَنْ
خَالِدِ بْنِ أَبِي عُمَرِانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبَ الْقَرْظَنِيَّ يَقُولُ : « إِذَا كَانَ
الْمَاءُ أَرْبَعينَ غَرْبَأً ، فَلَا بَأْسُ » .

فَهَذَا الاختِلافُ عَلَى ابْنِ هَمِيْعَةَ فِي سُنْدِهِ يُشَعِّرُ أَنَّهُ لَمْ يَضْبِطْهُ ، حَتَّى وَإِنْ كَانَ
الرَّاوِي عَنْهُ مِنْ الْقَدَّمَاءِ .

٦٤ - فَبَيْنَ صِحَّةِ حَدِيثِ أَبْنِ عُمَرَ فِي اشْتِرَاطِ بُلُوغِ الْمَاءِ قُلْتَيْنِ فِي دَفْعِهِ النَّجَاسَةِ . قَالَ إِلَيْهِ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَابِيُّ : الْحَدِيثُ صَحِيحٌ ، احْتَاجَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ ، وَأَبُو عُبَيْدٍ ، وَسَمِّيَ آخَرِيْنَ غَيْرُهُمْ . وَمِنْ صَحَّحَهُ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرِ الطَّحاوِيِّ الْحَنَفِيُّ ، وَلَمْ يُعْتَرِضْ عَلَى سَنَدِهِ شَيْءٌ ، وَإِنَّمَا اعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِجَهْلِ مِقْدَارِ الْقُلْتَيْنِ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ حَدٌّ مَحْلُوذٌ ، وَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ مَوْضِعٌ غَيْرُ هَذَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قال ابن حبان في « المجرورين » (١/٧٥) :

وقد رأيت في القديم^(١) أشياء مدللة ، وأوهاماً كثيرة ، تدل على قلة مبالاة كانت فيه قبل احتراق كتبه .

وأخرجه ابن جرير (٩١/١٠) من طريق ابن المبارك ، أخبرنا سعيد بن أبي أيوب ، قال : حدثنا بشير بن عمرو الخولاني ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة ، قال : « إذا كان الماء أربعين غرباً ، لم يفسده شيء ». ورجاله ثقات ، وليس فيه حجة في مخالفة الحديث المرفوع ، إذ هو رأى واجتها .

ولذا قال البهقي (١/٢٦٣) بعد ذكر الطرق السابقة :

« وابن هيبة غير محتاج به ، وقول من يوافق قوله من الصحابة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى أن يتبع ، وبالله التوفيق » اهـ .

أما قول المصنف - رحمه الله - « وليس أبو هريرة راوی حديث القلتين ... إنما » فيشير إلى قول الأحناف أن الصحابي إذا أفتى بخلاف الحديث الذي رواه فيكون نسخاً له ، وعارضه الشافعى وذكر أن الحجة إنما تكون في نقله لا فيما قاله أو فعله ، فقد يكون قوله أو فعله عن اجتهاد ، وقول الشافعى هو الحق ، وقد نصرته بدلائل كثيرة في « سبط اللآلئ في الرد على محمد الغزالى » . عند الكلام على حديث « لا نكاح إلا بولي » ، يسر الله إتمامه بخير .

(١) يعني : في قديم حديث ابن هيبة .

□ فهرس الأحاديث □

- شرعون في صلاتكم خلف الإمام ٢٩
 بـ بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث ٥٨، ٥٦، ٤٤، ٢٣، ١٤
 بـ بلغ الماء قلتين - أو ثلاثة - لم ينجسه شيء ٤٣
 بـ اختلطوا قياماً فإنما هو التكبير ٥٠
 إذا كان الماء أربعين قلة ، لم يحمل خبثاً ٦٠
 إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء ٢٢
 أفتر الحاجم والمحجوم ٣٤
 أكثر عذاب القبر من البول ٣٢
 (... إن كانوا أكثر من ذلك فليصلوا قياماً) ٥١
 أيها رجل مس فرجه فليتووضأ ٣٢
 لا نكاح إلا بولي ٦٢
 لو لا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بالسواك ٣٢
 مثل المهجر إلى الجمعة كالمهدى بدنه ٣٧
 من أصحابه قء أو رعاف أو قلس أو مذاي فلينصرف ٥٣
 من قاء أو رعف في صلاته فلينصرف فليتووضأ ٥٢
 هو الطهور مأوه ، الحل ميته ٣٢
 بقارب الزمان ويلقى الشح ٢٧/٢٦

* * *

تَمَّتْ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنَاهُ وَحُسْنَ تَوْفِيقِهِ
 وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْيَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَسَلَّمَ

الفهرس

٣	مقدمة المحقق
٥	ترجمة المصنف
١٠	وصف الأصل المعتمد
١٣	النص المحقق
١٥	● زعم شيخ متغيبة الخفية حول حديث القلتين والرد عليه
١٥	● كلام العلامة « ابن باز » في الحالك « الكوثري »
١٥	● ذكر من أفرد هذا الحديث بالتصنيف
١٩	● التبيه على سقط وقع في المستدرك المطبوع
٢٠ - ١٩	● ذكر تعقب للبيهقي والعرaci على الحاكم
٢١	● ذكر تعقب للشيخ أحمد شاكر على الحافظ ابن حجر ثم تحفظ على التعقيب
٢٣	● الوجه الأول من الاعتراض على الحديث بيان الاختلاف في الحديث ليس دليلاً على عدم ضبطه في الجملة وبيان الاختلاف المؤثر
٢٦ - ٢٤	ذكر أمثلة على ما سبق تقريره
٣٠ - ٢٦	إذا ترك البخاري ومسلم إخراج حديث لا يدل على ضعفه وذكر أمثلة على ذلك
٣٤-٣٠	● تحفظ على المصنف فيمن يتكلم عليهم « أبو داود » ثم يروى عنهم في سنته
٣٥	● الوجه الثاني من الاعتراض على الحديث والجواب عليه
٤٥-٤٠	● خلاصة القول في ابن إسحاق
٤٥	● الوجه الثالث من الاعتراض على الحديث والجواب عليه
٤٨	● خلاصة القول في زيادة الثقة والإشارة إلى شرح المحقق لألفية السيوطي
٥٣-٤٩	● مثال آخر لقاعدة «ليس كل اختلاف يضر» وبيان أنه «ليس كل خلاف يقبل»
٥٦	● القول في إسماعيل بن عياش وتعقب على المؤلف
٦٢ - ٥٦	● الوجه الرابع من الاعتراض على الحديث والجواب عليه
٦٢	● هل إذا أفتى الصحابي بخلاف الحديث الذي رواه يعتبر نسخا له ؟ وقول الشافعى في ذلك

(*) الفهرس من عمل الناشر وكل ما سُبق بعلامة سوداء فإنه في الهاشم .